

Distr.
GENERAL

A/49/518/Add.1
22 March 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون
البند ١٢٠ من جدول الأعمال

تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور

تقرير الأمين العام

إضافة

موجز تنفيذي

يشمل هذا التقرير تقرير الأداء المالي لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور عن الفترة من ١ حزيران/يونيه إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، وتقديرات التكاليف اللازمة لتشغيل بعثة المراقبين للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥. ويغطي التقرير تكاليف ما قوامه ١٥٠ موظفا مدنيا (٥٩ موظفا دوليا و ٩١ موظفا محليا)، و ٤٦ من مراقبي الشرطة المدنية و ٣ من المراقبين العسكريين، وهو القوام الذي يقترح إنهاء مهمته على مراحل في الفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥.

ويقدر مجموع نفقات بعثة المراقبين للفترة من ١ حزيران/يونيه إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ بمبلغ إجماليه ٢٠٠ ٧٠٤ ١١ دولار (صافيه ٣٠٠ ٣٩٧ ١٠ دولار)، مما أسفر عن رصيد غير مرتبط به إجماليه ٤٠٠ ٢٧٠ دولار (صافيه ٩٠٠ ٣٣٨ دولار) للفترة نفسها. أما الاجراءات المراد من الجمعية العامة اتخاذها فهي مبينة في الفقرة ٤٢ من التقرير وتشمل، في جملة أمور، اعتماد وتقسيم مبلغ إجماليه ٢٠٠ ٧٠٤ ١١ دولار (صافيه ٣٠٠ ٣٩٧ ١٠ دولار) لتشغيل بعثة المراقبين للفترة من ١ حزيران/يونيه إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ واعتماد وتقسيم مبلغ إجماليه ٦٠٠ ٢١٥ ٥ دولار (صافيه ٩٠٠ ٦١٣ ٤ دولار) لتشغيل بعثة المراقبين في الفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥.

المحتويات (تابع)

الصفحة	الفقرات
٤	أولا - مقدمة ٩ - ١
٥	ثانيا - الولاية السياسية ١٢ - ١٠
٦	ثالثا - العمليات ١٥ - ١٣
٦	رابعا - حالة الاشتراكات المقررة ١٦
٨	خامسا - التبرعات والصندوق الاستثماري ١٨ - ١٧
٨	سادسا - الادارة المالية ١٩
٨	سابعا - التصرف في الأصول ٢٠
٩	ثامنا - تقرير الأداء المالي عن الفترة من ١ حزيران/يونيه إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ٢١
٩	تاسعا - تقديرات التكاليف عن الفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥ ٢٣ - ٢٢
١٠	عاشرا - تقديرات تكاليف تصفية البعثة للفترة من ١ إلى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٥ ٢٤
١٠	حادي عشر - ملاحظات وتعليقات بشأن التوصيات السابقة للجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ٤١ - ٢٥
١٤	ثاني عشر - الاجراءات التي يتعين أن تتخذها الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين ٤٢

المرفقات

١٦	الأول - تقرير الأداء المالي عن الفترة من ١ حزيران/يونيه إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ١٦
٢٣	الثاني - تقرير الأداء المالي عن الفترة من ١ حزيران/يونيه حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤: معلومات تكميلية ٢٣
٣٦	الثالث - ملاك الموظفين المأذون به والفعلي للفترة من ١ حزيران/يونيه إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ٣٦
٣٧	الرابع - توزيع معدات النقل والاتصالات والمولدات الكهربائية حسب الموقع الجغرافي، في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ ٣٧
٣٨	الخامس - التكاليف التقديرية للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥: بيان موجز ٣٨

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>
٤٤	السادس - التكاليف التقديرية للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥: معلومات تكميلية
٥٩	السابع - ملاك الموظفين المأذون به حالياً والمقترح للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥
٦٠	الثامن - خطة الإنهاء التدريجي لمهمة الأفراد للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥
٦١	التاسع - تكاليف الموظفين المدنيين والتكاليف ذات الصلة للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥
٦٢	العاشر - توزيع الموظفين المدنيين، حسب المكاتب، للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥
٦٣	الحادي عشر - الموارد المتاحة والتكاليف التشغيلية للفترة الممتدة من إنشاء البعثة حتى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥

أولا - مقدمة

١ - أنشأ مجلس الأمن بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور بموجب قراره ٦٩٣ (١٩٩١) المؤرخ ٢٠ أيار/مايو ١٩٩١ لرصد تنفيذ جميع الاتفاقات المبرمة بين حكومة السلفادور وجبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني لفترة أولية مدتها ١٢ شهرا تبدأ في ١ تموز/يوليه ١٩٩١. وفي ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، قرر المجلس، بقراره ٧٢٩ (١٩٩٢)، توسيع نطاق ولاية بعثة المراقبين لتشمل التحقق من تنفيذ جميع الاتفاقات الموقعة في مكسيكو بين حكومة السلفادور وجبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني ورصده، على النحو المحدد في الرسالة المؤرخة ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ الموجهة الى الأمين العام من البعثة الدائمة للسلفادور لدى الأمم المتحدة (A/46/864-S/23501). ومدد المجلس مرة أخرى الولاية القائمة لبعثة المراقبين حتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢.

٢ - وبالقرار ٧٨٤ (١٩٩٢) المؤرخ ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ مدد مجلس الأمن ولاية بعثة المراقبين لفترة مؤقتة مدتها شهر واحد، حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢، وبالقرار ٧٩١ (١٩٩٢) المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ مددها لفترة ستة أشهر أخرى من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ الى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٣.

٣ - وبالقرار ٨٣٢ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٣ مدد مجلس الأمن ولاية البعثة للفترة من ١ حزيران/يونيه الى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، وبالقرار ٨٨٨ (١٩٩٣) المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، مدد الولاية مرة أخرى للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ الى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٤.

٤ - وأبلغ الأمين العام مجلس الأمن، في تقريره الى المجلس، المؤرخ ١١ أيار/مايو ١٩٩٤^(١) بجملة أمور منها، أنه توجد حالات قصور خطيرة في تنفيذ اتفاقات السلم، وإنه لا يزال هناك، حتى ١ حزيران/يونيه ١٩٩٤، الكثير مما ينبغي عمله على الرغم من كل الجهود التي بذلت في الشهور السابقة لتدارك الوقت الضائع. وكانت حالات القصور تتصل بالتأخير في مجالات الأمن العام، وبرامج نقل ملكية الأراضي، والجوانب المتعلقة بإعادة إدماج المقاتلين السابقين في المجتمع المدني، فضلا عن عدم الامتثال لتوصيات لجنة تقصي الحقائق. وكانت هذه المسائل التي لم تحسم من الأهمية مما جعل استمرار وجود بعثة المراقبين لفترة أخرى أكثر ضرورة من قبل، مع منحها القدرة الكافية على التحقق من تنفيذ الأحكام المتعلقة من اتفاقات السلم، واثاحة مساعيها الحميدة للمساعدة في التغلب على أية صعوبات قد تنشأ في هذا الصدد. ولذلك أشار الأمين العام الى أنه سيكون من الضروري تمديد ولاية البعثة لمدة ستة أشهر، في الفترة من ١ حزيران/يونيه الى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤.

٥ - وتجدر الإشارة الى أن الجمعية العامة قررت، في قرارها ٢٤٣/٤٨ المؤرخ ٥ نيسان/ابريل ١٩٩٤، أن تعتمد للحساب الخاص لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور مبلغ إجماليه ٥٢٧ ٠٠٠ دولار (صافيه ٧٠٠ ٦٧٢ ١٧ دولار) لتشغيل بعثة المراقبين في الفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ الى ٣١ أيار/مايو

١٩٩٤. وفي القرار نفسه، أذنت الجمعية العامة للأمين العام بالدخول في التزامات لتمويل بعثة المراقبين بمبلغ لا يتجاوز اجماليه ٩٠٠ ٨٩٥ ٣ دولار (صافيه ٣٠٠ ٦١٢ ٣ دولار)، للفترة من ١ حزيران/يونيه الى ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ رهنا بما يقرره مجلس الأمن بشأن تمديد ولاية البعثة الى ما بعد ٣١ أيار/مايو ١٩٩٤، ورهنا أيضا بموافقة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

٦ - وقرر مجلس الأمن، بقراره ٩٢٠ (١٩٩٤)، المؤرخ ٢٦ أيار/مايو ١٩٩٤، تمديد ولاية بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور لفترة ٦ أشهر من ١ حزيران/يونيه الى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤.

٧ - ومن أجل تزويد بعثة المراقبين بالموارد اللازمة للوفاء بولايتها وفقا لقرار مجلس الأمن ٩٢٠ (١٩٩٤)، طلبت موافقة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية على الدخول في التزامات بمبلغ اجماليه ٤٠٠ ٧٧٢ ٨ دولار (صافيه ٩٠٠ ٨٥٢ ٧ دولار) للفترة من ١ حزيران/يونيه الى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، بما في ذلك مبلغ اجماليه ٩٠٠ ٨٩٥ ٣ دولار (صافيه ٣٠٠ ٦١٢ ٣ دولار) أذن به وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٨. بيد أن ما استخدم بالفعل من سلطة الالتزام للفترة من ١ حزيران/يونيه الى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ بلغ اجماليه ٩٠٠ ٣٣٠ ٦ دولار.

٨ - واستنادا الى توصيات اللجنة الاستشارية، أذنت الجمعية العامة للأمين العام، بمقررها ٤٠٥/٤٩ المؤرخ ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، بالدخول في التزامات لتشغيل بعثة المراقبين للفترة المنتهية في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ بمبلغ اجماليه ٧٠٠ ٦٤٣ ٥ دولار (صافيه ٨٠٠ ٥٠٤٠ ٥ دولار) بالاضافة الى مبلغ ٩٠٠ ٣٣٠ ٦ دولار المستخدم للفترة من ١ حزيران/يونيه الى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤. ولم يوزع بعد هذان المبلغان كأرصبة مقررة.

٩ - وممدد مجلس الأمن في قراره ٩٦١ (١٩٩٤) المؤرخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ولاية بعثة المراقبين مرة أخرى لغاية ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥.

ثانيا - الولاية السياسية

١٠ - أنشئت بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور لرصد تنفيذ الاتفاقات المبرمة بين حكومة السلفادور وجبهة فارابونديو مارتي للتحرير الوطني بهدف إنهاء حرب أهلية دامت عقدا كاملا. وتتناول تلك الاتفاقات وقف إطلاق النار، وتسريح قوات جبهة فارابونديو مارتي للتحرير الوطني وإعادة إدماج أفرادها في الحياة المدنية، وخفض عدد القوات المسلحة الحكومية وإصلاحها، وإنشاء قوة جديدة للشرطة المدنية وإجراء إصلاحات دستورية واقتصادية واجتماعية، واحترام حقوق الإنسان.

١١ - وفي رسالة مؤرخة ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣^(٢) أبلغ الأمين العام المجلس أن حكومة السلفادور طلبت رسميا الى الأمم المتحدة، في ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣، مراقبة الانتخابات العامة المقرر إجراؤها

في آذار/مارس ١٩٩٤، مما سيكون تنويجا لعملية السلم. وأوصى الأمين العام في تقريره المؤرخ ٢١ أيار/مايو ١٩٩٣ مجلس الأمن بأن يحدد ولاية البعثة حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ وأن يأذن بأن تضاف شعبة انتخابية لمراقبة الانتخابات.

١٢ - وفي القرار ٨٣٢ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٣، قرر مجلس الأمن، في جملة أمور، توسيع نطاق الولاية السياسية للبعثة لتشمل مراقبة العملية الانتخابية المقرر اختتامها بإجراء الانتخابات العامة في السلفادور في آذار/مارس ١٩٩٤. وقرر المجلس أيضا تمديد ولاية البعثة، الموسعة وفقا للقرار ٨٣٢ (١٩٩٣)، حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ واستعراض تلك الولاية حينئذ على أساس التوصيات التي سيقدمها الأمين العام. وعلى إثر الانتخابات، التي أجريت في آذار/مارس ونيسان/أبريل ١٩٩٤، واصلت البعثة رصد تنفيذ الاتفاقات.

ثالثا - العمليات

١٣ - أبلغ الأمين العام مجلس الأمن، في تقريره الى المجلس، المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤^(٤)، بجملة أمور منها ضرورة الإبقاء على وجود بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور لفترة ولاية أخرى، ولو بقوام منخفض الى حد كبير، لا يتجاوز اجماليه ١٠٠ من الموظفين الدوليين، لكفالة التنفيذ التام للتعهدات المنجزة على وجه غير واف، مثل الوزع الكامل للشرطة المدنية الوطنية، وإنجاز تسريح الشرطة الوطنية، وإصلاح النظامين القضائي والانتخابي، ونقل ملكية الأراضي الى المقاتلين السابقين، ووضع بعض البرامج الهامة للتكامل الاقتصادي بما يعود عليهم بالنفع، فضلا عن تنفيذ توصيات لجنة تقصي الحقائق وإنجاز العملية الجارية لإيصال جميع الخدمات العامة الى مناطق النزاع السابقة، لا سيما الى حين تسريح الشرطة الوطنية تماما ووزع الشرطة المدنية الوطنية وبدء عملها على الوجه الكامل.

١٤ - ولاحظ الأمين العام كذلك أنه ينبغي إنجاز هذه الأهداف في مجال الأمن العام في غضون خمسة أشهر تقريبا. وعندئذ سيصبح من الممكن النظر في أفضل طريقة لبحث واجبات التحقق المتبقية الملقة على عاتق المنظمة، التي ولئن كانت لن تستلزم الاستعانة بأفراد عسكريين أو من الشرطة تابعين للأمم المتحدة، فإنها تتعلق مع ذلك بعناصر حاسمة وحساسة من اتفاقات السلم. وتشمل هذه الواجبات الإصلاحات المؤسسية في الجهاز القضائي، وتوصيات لجنة تقصي الحقائق، بل أولا وقبل كل شيء برامج إعادة الإدماج، لا سيما برنامج الأراضي الذي يسير ببطء بالغ، وهي عناصر حاسمة في تحقيق سلم دائم.

١٥ - وإذ نظر مجلس الأمن في تقرير الأمين العام^(٤)، قرر بقراره ٩٦١ (١٩٩٤)، المؤرخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، تمديد ولاية البعثة لفترة أخيرة تمتد من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ الى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥.

رابعا - حالة الاشتراكات المقررة

١٦ - قررت الجمعية العامة، في الفقرة ٩ من قرارها ٤٦/٢٤٠ المؤرخ ٢٢ أيار/مايو ١٩٩٢، دمج الحسابين الخاصين لفريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور. ويرد

في الجدول الوارد أدناه موجز لحالة الاشتراكات المقررة المحصلة وغير المحصلة لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور وفريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى، في ١ آذار/مارس ١٩٩٥. ويبلغ مجموع الأنصبة المقررة غير المدفوعة المستحقة من الدول الأعضاء ٥٩٧ ٦٥٠ ٢٣ دولارا لفريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى (١٠ ٦٦٦ ٦٥٢ دولارا) وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور (٩٤٥ ٩٨٣ ١٢ دولارا).

حالة الاشتراكات منذ إنشاء فريق مراقبي الأمم المتحدة
في أمريكا الوسطى (٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩) وبعثة
مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور (١ تموز/يوليه ١٩٩١)
في ١ آذار/مارس ١٩٩٥

(بدولارات الولايات المتحدة)

المجموع	بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور	فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى	
			١ - الموارد
٢٢١ ٦٩٠ ٩٠٠	١٠٧ ٥٢٧ ٠٠٠	١١٤ ١٦٣ ٩٠٠	المعتمدة
١٥ ٩٧٤ ٦٠٠	١٥ ٩٧٤ ٦٠٠	-	المأذون بها
٢٣٧ ٦٦٥ ٥٠٠	١٢٣ ٥٠١ ٦٠٠	١١٤ ١٦٣ ٩٠٠	المجموع
			٢ - المبالغ
٢٢١ ٦٩٠ ٩٠٠	١٠٧ ٥٢٧ ٠٠٠	١١٤ ١٦٣ ٩٠٠	المقسمة كأنصبة مقررة
			المبالغ المقيدة لحساب الدول الأعضاء
(٣٢ ١٤٤ ١٦٩)	(١٢ ٩٤٢ ١٣٣)	(١٩ ٢٠٢ ٠٣٦)	الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين
-	-	-	الرصيد غير المرتبط به
١٨٩ ٥٤٦ ٧٣١	٩٤ ٥٨٤ ٨٦٧	٩٤ ٩٦١ ٨٦٤	المبلغ الصافي المقسم كأنصبة مقررة
١٦٥ ٨٩٦ ١٣٤	٨١ ٦٠٠ ٩٢٢	٨٤ ٢٩٥ ٢١٢	٣ - المقبوضات
٢٣ ٦٥٠ ٥٩٧	١٢ ٩٨٣ ٩٤٥	١٠ ٦٦٦ ٦٥٢	٤ - الرصيد المستحق من الأنصبة المقررة

خامسا - التبرعات والصندوق الاستئماني

ألف - التبرعات المقدمة إلى بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور

١٧ - يبلغ مجموع التبرعات المقدمة نقداً إلى بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور، حتى الآن، ٣٩٨ ٧٨ دولاراً، تتألف من ١٠٠ ٠٠٠ فرنك سويسري (ما يعادل ٣٩٧,٧٥ ٧٠ دولاراً) قدمتها سويسرا في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ و ٨ ٠٠٠ دولار في ١٠ آذار/مارس ١٩٩٤.

باء - الصندوق الاستئماني للجنة تقصي الحقائق في السلفادور

١٨ - في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٥، بلغ مجموع الإيرادات المتحصلة في الصندوق الاستئماني للجنة تقصي الحقائق في السلفادور ٣٢٢ ٤٧٥ ٢ دولاراً، وهي تتألف من تبرعات (٣٠٩ ٠٦٩ ٢ دولاراً) وإيرادات فوائد (٢٥٣ ١٦٦ دولاراً). وبلغ مجموع النفقات المأذون بها من الصندوق الاستئماني ٣٤٥ ٢٩٢ ٢ دولاراً، مما نجم عنه رصيد غير مرتبط به قدره ٩٧٧ ١٨٢ دولاراً.

سادسا - الإدارة المالية

١٩ - يقدم المرفق الحادي عشر معلومات عن موجز الموارد المقدمة إلى بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور (بما في ذلك فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى) وتكاليف تشغيلها عن الفترة المنتهية في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ ومركز النقدية المسقط للحساب الخاص لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور في ذلك التاريخ.

سابعا - التصرف في الأصول

٢٠ - يقترح، عند انتهاء بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور، التصرف في معدات البعثة وغيرها من الممتلكات، وفقاً لموافقة الجمعية العامة في قرارها ٢٣٣/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، حسب ما يلي:

(أ) يعاد وزع المعدات، التي هي في حالة جيدة المطابقة للمعايير السارية أو التي تعتبر ملائمة للمعدات المتوافرة، إلى عمليات أخرى للأمم المتحدة في أماكن أخرى من العالم أو توضع في الاحتياطي لتشكيل مجموعات معدات البدء لتستخدمها البعثات المقبلة؛

(ب) تباع المعدات التي لا تحتاج إليها بعثات أخرى لحفظ السلام والتي قد تكون نافعة لعمليات وكالات أخرى للأمم المتحدة، أو لمنظمات دولية أو لمنظمات غير حكومية، ولا يمكن الاحتفاظ بها في الاحتياطي، إلى الوكالة أو المنظمة المناسبة.

(ج) تكون عرضة للتصرف فيها تجاريا وفقا للأنظمة والإجراءات المعمول بها في الأمم المتحدة داخل البلد المعني أي معدات أو ممتلكات غير مطلوبة أو لن يتسنى التصرف فيها بالطرق المذكورة أعلاه أو تكون في حالة سيئة؛

(د) تقدم إلى حكومة السلفادور على سبيل التبرع أي أصول فائضة للبعثة تبقى بعد عمليات التصرف في المعدات وفقا للشروط المشار إليها في الفقرات (أ) إلى (ج) أعلاه، وأو أي أصول تكون قد أقيمت في البلد بالفعل، والتي، إذا ما فككت أعاق تفكيكها عملية التحول في السلفادور. وفي هذا الصدد، (أ) ينبغي بذل كافة الجهود للحصول من الحكومة على موافقتها على تعويض الأمم المتحدة، بشكل يقبله الطرفان (تبرعات، خدمات، إعفاء ضريبي، وما إلى ذلك)، عن القيمة المتبقية لأي أصول فائضة للبعثة تكون قد أقيمت في البلد ولم يمكن التصرف فيها بصورة أخرى؛ و (ب) يطلب إلى الجمعية العامة، كمسألة مبدئية، الموافقة على أي تصرف من هذا القبيل في أصول البعثة يكون تبرعا بدون مقابل إلى الحكومة.

وسيقدم إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وإلى الجمعية العامة فيما بعد تقرير كامل عن التصرف في أصول البعثة.

ثامنا - تقرير الأداء المالي عن الفترة من ١ حزيران/يونيه إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤

٢١ - يوضح المرفق الأول لهذا التقرير، حسب بنود الميزانية، الموارد المتاحة والنفقات ذات الصلة فيما يتعلق ببعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور عن الفترة من ١ حزيران/يونيه إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. وكما يتبين من المرفق فقد بلغ مجموع النفقات مبلغا إجماليا ٢٠٠ ٧٠٤ ١١ دولار (صافيه ٣٠٠ ٣٩٧ ١٠ دولار) نجم عنه رصيد غير مرتبط به عن تلك الفترة إجماليه ٤٠٠ ٢٧٠ دولار (صافيه ٩٠٠ ٣٣٨ دولار). وترد بالمرفق الثاني معلومات تكميلية عن النفقات الواردة تحت كل بند.

تاسعا - تقديرات التكاليف عن الفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥

٢٢ - من أجل توفر الموارد اللازمة لعمل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور وإلي حين تقديم هذا التقرير عن تمويلها، طلبت موافقة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية على الإذن للأمين العام بالدخول في التزامات بمعدل لا تتجاوز قيمته الإجمالية عن ٦٠٠ ١٦٩ ٤ دولار (صافيه ٢٠٠ ٥٦٨ ٣ دولار)

للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ عملاً بأحكام قرار الجمعية العامة ٢٢٩/٤٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ بشأن النفقات غير المنظورة والنفقات الاستثنائية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥. وأذنت اللجنة الاستشارية للأمين العام في رسالة مؤرخة ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ وجهها رئيسها إليه بالدخول في التزامات من أجل عملية بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور بمعدل لا يتجاوز إجماليه مليون دولار في الشهر عن فترة الأربعة أشهر، من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥.

٢٣ - ويبلغ مجموع احتياجات البعثة عن الفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥ مبلغاً إجماليه ٦٠٠ ٢١٥ ٥ دولار (صافيه ٩٠٠ ٦١٣ ٤ دولار) وهي مقدمة بشكل موجز في المرفق الخامس. وترد في المرفق السادس معلومات تكميلية تحت كل بند. ويرد في المرفق السابع الملاك المأذون به حالياً والملاك المقترح للبعثة للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥. ويتضمن المرفق التاسع تفاصيل الموظفين المدنيين والتكاليف ذات الصلة للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥. ويرد بالمرفق العاشر التوزيع المقترح للموظفين المدنيين حسب كل مكتب خلال هذه الفترة.

عاشر - تقديرات تكاليف تصفية البعثة للفترة من ١ إلى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٥

٢٤ - يغطي التقدير تكاليف ٨ موظفين دوليين (١ برتبة مد - ١، و ١ برتبة مد - ٢، و ٤ من فئة الخدمة الميدانية و ٢ من فئة الخدمات العامة) و ١٦ موظفاً محلياً لمدة شهر لمعالجة المسائل المتبقية، مثل دفع الفواتير المحلية، وإقبال المكاتب الإقليمية وتعبئة وإرسال المعدات والأثاث. ويتألف مجموع التكاليف التقديرية البالغ ٣٠٠ ١١٣ دولار من مرتبات الموظفين الدوليين (٧٠٠ ٣٥٠ دولار)، ومرتبات الموظفين المحليين (١٠٠ ١٣ دولار)، والتكاليف العامة للموظفين (٥٠٠ ٢٧ دولار)، وبديل الإقامة المقرر للبعثة (١٠٠ ١٧ دولار)، واستئجار المباني (٢٠٠ ٢ دولار) واللاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين (٩٠٠ ١٧ دولار).

حادي عشر - ملاحظات وتعليقات بشأن التوصيات السابقة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

٢٥ - قدمت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقريرها المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ بشأن تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور (A/49/458) توصيات وتعليقات بشأن جوانب معينة من الأنشطة المالية والإدارية للبعثة. وترد أدناه هذه التوصيات إلى جانب تعليقات الأمين العام.

لم تستند التقديرات المتعلقة ببعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور إلى خطة عمليات مستكملة (الفقرة ٨).

٢٦ - استندت تقديرات التكاليف للبعثة للفترة من ١ حزيران/يونيه إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ إلى خطة عمليات البعثة في ذلك الوقت. ومن الجدير بالذكر أن الأمين العام أبلغ مجلس الأمن، في تقريره المؤرخ ١١ أيار/مايو ١٩٩٤^(١)، في جملة أمور، أن المسائل التي لم تحسم بعد، مثل التأخير في الجوانب المتعلقة بالأمن العام، وبرامج نقل ملكية الأراضي والجوانب المتعلقة بإعادة إدماج المحاربين السابقين في المجتمع المدني. إلى جانب عدم الامتثال لتوصيات لجنة تقصي الحقائق، هي مسائل هامة إلى درجة تستلزم استمرار وجود البعثة لفترة أخرى بقدرتها تكفي للتحقق من تنفيذ الأحكام التي لم تنفذ بعد من الاتفاقات، وإتاحة مساعيها الحميدة للمساعدة في حل أي مصاعب قد تنشأ في هذا الصدد. وأوصى الأمين العام أيضاً بتمديد ولاية بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور لفترة ستة أشهر من ١ حزيران/يونيه إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. واقترح الأمين العام في تقريره المؤرخ ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٤ إلى مجلس الأمن^(٥) الاحتياجات من الموظفين اللازمة خلال فترة التمديد وتتألف من ٢٧٤ من الأفراد المدنيين و ٢٥٥ من الأفراد العسكريين. ووافق مجلس الأمن، في قراره ٩٢٠ (١٩٩٤)، على توصيات الأمين العام. وقدم الأمين العام في تقريره المتعلق بتمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور (A/48/842/Add.1)، تقديرات التكاليف المتعلقة بتمديد البعثة للفترة من ١ حزيران/يونيه إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. واستندت احتياجات الموظفين لفترة الأشهر الستة من ١ حزيران/يونيه إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ إلى الاحتياجات الفعلية للبعثة. وتتضمن هذه الاحتياجات إجراء تخفيض تدريجي لأفراد البعثة من مجموع يبلغ ٥٢٩ (٢٧٤ مدنيا و ٢٥٥ عسكرياً) إلى ٤٣١ (٢٥٨ مدنيا و ١٧٣ عسكرياً) خلال الفترة من تموز/يوليه إلى تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤. وقد قدمت هذه المقترحات على أساس افتراض أن تصفية البعثة ستبدأ في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ وهو ما لم يحدث في اقع الأمر.

لم تحسب تكاليف الموظفين المدنيين أو تبرر من حيث الاحتياجات التشغيلية للبعثة. وأوصت اللجنة أيضاً بأن يتضمن أي تقرير يرفعه الأمين العام في المستقبل عن بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور تحليلاً وتبريراً واضحاً لعنصر موظفي الشرطة والموظفين المدنيين من حيث الاحتياجات الفعلية للبعثة (الفقرة ١٣).

٢٧ - يبلغ العدد المقترح للموظفين المدنيين والعسكريين في منطقة البعثة في الفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥ ما مجموعه ١٩٩ شخصا منهم ٥٩ موظفاً دولياً و ٩١ من الموظفين المعيّنين محلياً و ٤٦ من مراقبي الشرطة المدنية وثلاثة مراقبين عسكريين. ويتوقع أن يخفض هذا العدد تدريجياً خلال الفترة إلى ١٩٢ موظفاً في كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ وإلى ١٩٠ موظفاً في آذار/مارس وإلى ١٧٧ موظفاً في بداية نيسان/أبريل ١٩٩٥ وهو الشهر الذي ستم خلاله إعادة هؤلاء الموظفين المدنيين والعسكريين إلى أوطانهم.

٢٨ - وسيتعين، لتنفيذ ولاية الأمم المتحدة في السلفادور تنفيذاً كاملاً، معالجة المسائل التالية خلال فترة الولاية:

(أ) الأمن العام

٢٩ - تواصل الوزع الإقليمي للشرطة المدنية الوطنية، ولم يبق سوى أجزاء من مقاطعتين من مقاطعات البلد الأربع عشرة دون تغطية كاملة. وفي حين أن جميع الفرق العاملة من الشرطة المدنية الوطنية موزعة حالياً، فإن بعضها لا يزال غير جاهز للعمل تماماً. أما استمرار النقص في التدريب والفجوات في الإطار القانوني الذي يحكم عمليات الشرطة المدنية الوطنية، فإنه يبرز مرة أخرى الحاجة إلى تنفيذ توصيات بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور بصورة أسرع وأكثر فعالية من أجل إصلاح التجاوزات في الشرطة المدنية الوطنية وعمل الأكاديمية الوطنية للأمن العام وذلك بغية تجنب زيادة تدهور الثقة العامة في القوة الجديدة. وإلى أن يحدث ذلك، ستظل الشرطة المدنية الوطنية مزعزعة وغير قادرة على التطور كقوة إنفاذ فعالة للقانون. بالإضافة إلى ذلك، فإنه لن يتم تسريح شرطة الجمارك بكاملها حتى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥.

(ب) حقوق الإنسان والنظام القضائي

٣٠ - تم تنفيذ مهام التحقق التي تضطلع بها شعبة حقوق الإنسان التابعة للبعثة عن طريق التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان وتعزيز المؤسسات الوطنية، بحيث يتم التغلب على أوجه النقص وتزويد هذه المؤسسات بالقدرة اللازمة لتلبية مطالب اتفاقات السلم.

٣١ - وتؤكد شعبة حقوق الإنسان التابعة للبعثة على تعزيز المؤسسات الوطنية مثل المجلس الوطني للقضاء، ومكتب النائب العام للجمهورية ووضع مذهب جديد للقوات المسلحة، على الصعيد الوطني. وتم إنشاء آلية للتحقق المشترك من انتهاكات حقوق الإنسان مع المجلس الوطني للدفاع عن حقوق الإنسان بالإضافة إلى وضع برنامج للتدريب والتخصص لموظفي ذلك المجلس. كما واصلت الشعبة عقد حلقات دراسية وحلقات عمل متخصصة بشأن حقوق الإنسان لأعضاء النظام القضائي، والقوات المسلحة والمنظمات غير الحكومية العاملة في ميدان حقوق الإنسان.

٣٢ - وفي هذه المرحلة من عملية السلم، يعتبر بناء المؤسسات أمراً حاسماً بالنسبة لتعزيز التقدم المحرز في مجال حماية حقوق الإنسان وأصول المحاكمات. ونظراً لانتهاك بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور في المستقبل، فإنه يجري إعداد البرامج اللازمة لكفالة استمرار تقديم الدعم لبناء المؤسسات.

٣٣ - بيد أنه ما زالت هناك عيوب خطيرة تحول دون القضاء على الإفلات من العقوبة. ومع إنشاء محكمة العدل العليا الجديدة، فقد توفرت الشروط لإجراء الإصلاح المطلوب للنظام القضائي، وهي مسألة يجب أن تعالجها المحكمة الجديدة بسرعة وكفاءة. بالإضافة إلى التدريب الملائم للقضاة. وفي حين تم تحقيق تقدم أولي في هذا المجال الأخير، من خلال عقد دورات دراسية متخصصة للقضاة تحت رعاية البعثة، فإنه ينبغي أن تتولى المحكمة العليا ومدرسة التدريب القضائي هذه المهمة على أساس دائم، بدعم من المجتمع الدولي. وبدون إنجاز الإصلاح القضائي، فإن الإطار المؤسسي اللازم لضمان حكم القانون واحترام حقوق الإنسان سيظل ضعيفاً، بالرغم من تطوير الشرطة المدنية الوطنية والجهود الموازية لتعزيز المجلس الوطني للدفاع عن حقوق الإنسان.

(ج) برنامج نقل ملكية الأراضي

٣٤ - بالرغم من اتخاذ الحكومة لعدد من التدابير للتعجيل ببرنامج نقل ملكية الأراضي من خلال إضفاء الطابع اللامركزي على اتخاذ القرارات وتبسيط الإجراءات، فإنه لم يتسلم الأرض سوى نسبة تزيد بقليل عن ٣٠ في المائة من المجموع المقرر للمستفيدين المحتملين. وينبغي عدم التقليل من أهمية المشاكل العملية المتبقية. ومما سيشكل مشكلة أيضا نقل عدد من الحائزين للأراضي يُقدر بـ ٨٠٠٠ حائز، وهو أمر ينبغي أن يُترك حتى نهاية البرنامج.

٣٥ - وبالإضافة إلى مشكلة نقل ملكية الأراضي، هناك مشكلة المستوطنات البشرية التي تعتبر أخطر مشكلة لا يزال يتعين حلها. وقد طُلب إلى الحكومة اعتماد سياسة تتسم بالمرونة لكفالة نقل ملكية هذه المستوطنات بسهولة وسرعة. وستكون العواقب الاجتماعية/السياسية لتجزئة هذه المستوطنات خطيرة ومن أجل هذا السبب وافقت الحكومة على اعتماد سياسة جديدة.

(د) برامج إعادة الإدماج

٣٦ - ما زالت هناك حالات تأخير فيما يتعلق بتنفيذ بعض برامج إعادة الإدماج. ولا يزال برنامج الائتمان الزراعي، الذي يعتبر أساسيا لإعادة تنشيط الإنتاج في مناطق النزاع، مشلولاً. وهناك مسألة أخرى مثيرة للقلق تتمثل في قرار الحكومة من طرف واحد تخفيض الائتمان الممنوح إلى حائزي الأراضي. فهذا القرار يحرمهم من القدرة على إنتاج الحد الأدنى الضروري للعيش وخدمة ديونهم. وفي الوقت نفسه، ما زال برنامج تقديم المساعدة الزراعية التقنية للمستفيدين من برنامج الأراضي لا يشمل إلا عددا قليلا من الممتلكات.

٣٧ - كما تعتبر حالات التأخير في برامج الإسكان، بما في ذلك البرامج المخصصة للقادة السابقين من المستوى المتوسط لجهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني من مصادر القلق، وكذلك الافتقار إلى الموارد الكافية اللازمة لصندوق حماية الجرحى ومعاقبي الحرب من جراء النزاع المسلح.

٣٨ - ويستند ملاك الموظفين المقترح للبعثة على الخطة التشغيلية للبعثة، التي ستركز على تنفيذ العمليات غير المنجزة المذكورة أعلاه. ومن بين الـ ١٩٩ موظفا، المقترحين في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ والذين خُفّض عددهم تدريجيا فيما بعد خلال فترة الولاية، هناك ١٠٩ من موظفي الدعم (٩ من فئة الخدمات العامة، و ٩ من فئة الخدمة الميدانية و ٩١ موظفا محليا) ستتضمن مهامهم، إلى جانب تقديم الدعم السكرتيري والكتابي لموظفي الفئة الفنية، الأعمال التحضيرية لانسحاب بعثة المراقبين. ومن بين مراقبي الشرطة المدنيين ١٥ مراقب شرطة ملحقين بالأكاديمية الوطنية للأمن العام و ٣١ مراقبا يقومون بمهام الأمن والتحقيقات. وسيستمر ثلاثة مراقبين عسكريين في التحقيق في وجود الأسلحة والذخيرة وتدمير كل ما يكتشف منها، وضمان وجود صلة مع العسكريين السلغادوريين فيما يتعلق بالمسائل المتصلة بتنفيذ اتفاقات السلم. ويكلف موظفو الفئة الفنية، الذين سيخفّض عددهم تدريجيا خلال الفترة، بوظائف الرصد والإدارة والاتصال، بما في ذلك التحضير لغلق بعثة المراقبين، وغلقها بالفعل.

٣٩ - ويرد في المرفق العاشر التوزيع المفصل المقترح للموظفين المدنيين حسب المكاتب للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥.

ينبغي إعادة النظر في الاعتماد المرصود لاستئجار الطائرة الهليكوبتر خلال الفترة من ١ حزيران/يونيه إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، وفقا للاحتياجات الفعلية للبعثة (الفقرة ١٨).

٤٠ - أخذت توصية اللجنة الاستشارية هذه في الاعتبار وتم تنفيذها. وقد رصد اعتماد في الميزانية لاستئجار الطائرة الهليكوبتر، بما في ذلك ٢٠ ساعة طيران في الشهر خلال الفترة من ١ حزيران/يونيه إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ للمساعدة بوزع الشرطة المدنية الوطنية وصيانة معدات الاتصالات الواقعة على قمم الجبال. وعملا بتوصية اللجنة الاستشارية، أعيد النظر في هذا الاعتماد واقتصر على ١٠ ساعات طيران في الشهر.

٤١ - رصد اعتماد في الميزانية لتغطية الاحتياجات المتعلقة باستئجار الطائرة الهليكوبتر خلال الفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥ للأسباب التالية: توجد الآن معدات الاتصالات التابعة للبعثة على قمم الجبال، ولا يمكن الوصول إليها إلا جوا. وبالإضافة إلى خدمات الصيانة العادية المطلوبة، فإنه سيتعين تفكيك هذه المعدات تدريجيا لشحنها إلى خارج منطقة البعثة، بعد انسحاب البعثة. ولذلك يقترح أن تستأجر تجاريا طائرة هليكوبتر وذلك "حسب الاحتياج" لمدة ١٢ ساعة طيران في الشهر الواحد في المتوسط، بما في ذلك الوقود ووقت الانتظار، لفترة الأربعة أشهر والنصف الممتدة من كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى منتصف نيسان/أبريل ١٩٩٥.

ثاني عشر - الإجراءات التي يتعين أن تتخذها الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين

٤٢ - فيما يلي الإجراءات التي يتعين أن تتخذها الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين فيما يتصل بتمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور:

(أ) اعتماد وقسمة مبلغ إجماليه ٢٠٠ ٧٠٤ ١١ دولار (صافيه ٣٩٧ ٣٠٠ ١٠ دولار) يغطي عمليات البعثة في الفترة من ١ حزيران/يونيه إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، مشتملا على مبلغ إجماليه ٨٩٥ ٩٠٠ ٣ دولار (صافيه ٣٠٠ ٦١٢ ٣ دولار) أذنت به الجمعية العامة في قرارها ٢٤٣/٤٨، ومبلغ إجماليه ٦٤٣ ٧٠٠ ٥ دولار (صافيه ٨٠٠ ٥٠٤٠ ٥ دولار) أذنت به في مقررها ٤٩/٤٠٥ والمبلغ المخفض وإجماليه ١٦٤ ٦٠٠ ٢ دولار (صافيه ٢٠٠ ٧٤٤ ١ دولار)، الذي أذنت به اللجنة الاستشارية بموجب أحكام القرار ٢٢٩/٤٨ بشأن النفقات غير المنظورة والنفقات الاستثنائية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥؛

(ب) اتخاذ مقرر يقضي بخضم حصص الدول الأعضاء في الرصيد غير المرتبط به وإجماليه ١٠٠ ٥٤٢ دولار (صافيه ٥٠٠ ٥٣٤ دولار) للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ الى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٤ من المبلغ المقسم فيما بينها؛

(ج) اعتماد وقسمة مبلغ إجماليه ٦٠٠ ٢١٥ ٥ دولار (صافيه ٩٠٠ ٦١٣ ٤ دولار) يغطي عمليات بعثة المراقبين في الفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ الى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥؛

(د) اعتماد وقسمة مبلغ إجماليه ٣٠٠ ١١٣ ١ دولار (صافيه ٤٠٠ ٩٥ ٩ دولار) لتصفية بعثة المراقبين في الفترة من ١ الى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٥.

الحواشي

(١) S/1994/561.

(٢) S/25241.

(٣) S/25812.

(٤) S/1994/1212.

(٥) S/1994/561/Add.1.

المرفق الأول

تقرير الأداء المالي عن الفترة من ١ حزيران/يونيه
إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤

بيان موجز

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المرفق الأول (تابع)

الوفورات/ (التجاوزات) (٣) (١) - (٢)	النفقات (٢)	التوزيع (١)	
			١ - تكاليف الأفراد العسكريين
			(أ) المراقبون العسكريون
(٧,٠)	٢١١,٥	٢٠٤,٥	بدل الإقامة المقرر للبعثة
(١١,٤)	٥٥,٢	٤٣,٨	تكاليف السفر
-	١,٩	١,٩	بدل الملابس والمعدات
(١٨,٤)	٢٦٨,٦	٢٥٠,٢	المجموع الفرعي
-	-	-	(ب) الوحدات العسكرية
-	-	-	(ج) التكاليف الأخرى المتصلة بالأفراد العسكريين
(١٨,٤)	٢٦٨,٦	٢٥٠,٢	مجموع البند ١
			٢ - تكاليف الأفراد المدنيين
			(أ) الشرطة المدنية
١٧٣,٠	٢ ٢٦٦,٨	٢ ٤٣٩,٨	بدل الإقامة المقرر للبعثة
١٧٩,٢	٢٩٩,٥	٤٧٨,٧	تكاليف السفر
-	٢٣,٦	٢٣,٦	بدل الملابس والمعدات
٣٥٢,٢	٢ ٥٨٩,٩	٢ ٩٤٢,١	المجموع الفرعي

المرفق الأول (تابع)

الوفورات/ (التجاوزات) (٣) (١) - (٢)	النفقات (٢)	التوزيع (١)	
			(ب) الموظفون الدوليون والمحليون
(١١٨,٩)	٢ ٣٦٩,٤	٢ ٢٥٠,٥	مرتبات الموظفين الدوليين
(٥٧,١)	٨١٢,٤	٧٥٥,٣	مرتبات الموظفين المحليين
٢٥,٣	٣٤,٩	٦٠,٢	الخبراء الاستشاريون
٨,١	٩,٩	١٨,٠	العمل الإضافي
(٨٠,٩)	١ ٢٣١,٨	١ ١٥٠,٩	التكاليف العامة للموظفين
(٤٨,٢)	١ ١٤٧,٦	١ ٠٩٩,٤	بدل الإقامة المقرر للبعثة
١٠٩,٩	٤٥,٦	١٥٥,٥	السفر إلى منطقة البعثة ومنها
-	-	-	تكاليف السفر في مهام أخرى
(١٦١,٨)	٥ ٦٥١,٦	٥ ٤٨٩,٨	المجموع الفرعي
-	-	-	(ج) الموظفون التعاقديون الدوليون
-	-	-	(د) متطوعو الأمم المتحدة
-	-	-	(هـ) الموظفون المقدمون من الحكومات
-	-	-	(و) مراقبو الانتخابات المدنيين
١٩٠,٤	٨ ٢٤١,٥	٨ ٤٣١,٩	مجموع البند ٢
			٣ - أماكن العمل/الإقامة
٥٧,٥	٣٥٢,٢	٤٠٩,٧	استئجار الأماكن
-	١٨,٠	١٨,٠	التعديلات والتجديدات في الأماكن
(١,٥)	١,٥	-	لوازم الصيانة
(٣٥,٦)	٣٥,٦	-	خدمات الصيانة
(٨,٨)	٤٤,٨	٣٦,٠	المرافق العامة
-	-	-	التشييد/المباني السابقة التجهيز
١١,٦	٤٥٢,١	٤٦٣,٧	مجموع البند ٣

المرفق الأول (تابع)

الوفورات/ (التجاوزات) (٣) (١) - (٢)	النفقات (٢)	التوزيع (١)	
-	-	-	٤ - عمليات إصلاح الهياكل الأساسية
			٥ - عمليات النقل
-	-	-	شراء المركبات
-	-	-	استئجار المركبات
-	-	-	معدات الورش
١٨,٧	٣٤٧,٣	٣٦٦,٠	قطع الغيار والتصلية والصيانة
٦٦,٩	٦٧,٦	١٣٤,٥	البنزين والزيوت ومواد التزليق
(٣,٤)	٣٣,٤	٣٠,٠	التأمين على المركبات
٨٢,٢	٤٤٨,٣	٥٣٠,٥	مجموع البند ٥
			٦ - العمليات الجوية
			(أ) عمليات طائرات هليكوبتر
١٣٠,٠	٥٠,٠	١٨٠,٠	تكاليف استئجار الطائرات/الرحلات
٣,٩	٥,٥	٩,٤	الوقود ومواد التزليق اللازمة للطائرات
-	-	-	تكاليف الإحضار/الإجلاء
-	-	-	رحلات الإمداد الجوية
-	-	-	الطلاء/الإعداد
-	-	-	التأمين المتعلق بالمسؤولية قبل الغير
١٣٣,٩	٥٥,٥	١٨٩,٤	المجموع الفرعي
-	-	-	(ب) الطائرات الثابتة الجناح
-	-	-	(ج) بدل الإقامة لأفراد الأطقم الجوية
-	-	-	(د) تكاليف العمليات الجوية الأخرى
١٣٣,٩	٥٥,٥	١٨٩,٤	مجموع البند ٦

المرفق الأول (تابع)

الوفورات/ (التجاوزات) (٣) (١) - (٢)	النفقات (٢)	التوزيع (١)	
-	-	-	٧ - العمليات البحرية
			٨ - الاتصالات
			(أ) الاتصالات التكميلية
-	-	-	معدات الاتصالات
٦,٢	٥,٨	١٢,٠	قطع الغيار واللوازم
-	-	-	معدات الورش والاختبار
(٨١,٠)	١١١,٠	٣٠,٠	الاتصالات التجارية
(٧٤,٨)	١١٦,٨	٤٢,٠	المجموع الفرعي
-	-	-	(ب) عقد تركيب الدوائر الهاتفية الرئيسية
(٧٤,٨)	١١٦,٨	٤٢,٠	مجموع البند ٨
			٩ - معدات أخرى
٢,٦	٠,٤	٣,٠	أثاث المكاتب
-	-	-	معدات المكاتب
٢,٢	٠,٨	٣,٠	معدات تجهيز البيانات
-	-	-	المولدات الكهربائية
-	-	-	معدات المراقبة
-	-	-	صهريج البنزين ومعدات القياس
-	-	-	المعدات الطبية ومعدات طب الأسنان
-	-	-	معدات الإيواء
-	-	-	معدات متنوعة
-	-	-	معدات الدفاع الميداني
٤,٦	١٣,٤	١٨,٠	قطع الغيار والتصليح والصيانة

المرفق الأول (تابع)

الوفورات/ (التجاوزات) (٣) (١) - (٢)	النفقات (٢)	التوزيع (١)	
-	-	-	معدات تنقية المياه
٩,٤	١٤,٦	٢٤,٠	مجموع البند ٩
			١٠ - اللوازم والخدمات
			(أ) خدمات متنوعة
-	١٣,٠	١٣,٠	خدمات مراجعة الحسابات
(٤,٠)	٢٤,٠	٣٠,٠	الخدمات التعاقدية
-	-	-	خدمات تجهيز البيانات
(٦,٦)	١٣١,١	١٢٤,٥	خدمات الأمن
-	٢٤,٠	٢٤,٠	العلاج الطبي والخدمات الطبية
١,٨	١,٢	٣,٠	المطالبات والتسويات
(٩,٨)	١٢,٨	٣,٠	الضيافة الرسمية
-	٦,٠	٦,٠	خدمات متنوعة أخرى
(١٨,٦)	٢٢٢,١	٢٠٣,٥	المجموع الفرعي
			(ب) لوازم متنوعة
٣٢,٠	٤٠,٠	٧٢,٠	القرطاسية واللوازم المكتبية
٤,٠	٦,٠	١٠,٠	اللوازم الطبية
١٥,٦	٨,٤	٢٤,٠	مواد الإصحاح والتنظيف
(٠,٦)	٦,٦	٦,٠	الاشتراكات
-	-	-	اللوازم الكهربائية
-	-	-	أغطية وقاية المركبات من المقذوفات
٤,٢	٠,٨	٥,٠	أصناف الزي الرسمي والأعلام والشارات
-	-	-	مخازن الدفاع الميداني

المرفق الأول (تابع)

الوفورات/ (التجاوزات) (٣) (١) - (٢)	النفقات (٢)	التوزيع (١)	
-	-	-	خرائط للعمليات
-	-	-	مخازن الإمداد والمخازن العامة
٥٥,٢	٦١,٨	١١٧,٠	المجموع الفرعي
٣٦,٦	٢٨٣,٩	٣٢٠,٥	مجموع البند ١٠
-	-	-	١١ - اللوازم والخدمات المتصلة بالانتخابات
-	-	-	١٢ - برامج الإعلام
-	-	-	المعدات
-	٥,٥	٥,٥	المواد واللوازم
٢,٧	٩,٣	١٢,٠	الخدمات التعاقدية
١٢,٠	١٨,٠	٣٠,٠	تكاليف الانتاج التي تتكبدها إدارة شؤون الإعلام
١٤,٧	٣٢,٨	٤٧,٥	مجموع البند ١٢
-	-	-	١٣ - برامج التدريب
-	-	-	١٤ - برامج إزالة الألغام
-	-	-	١٥ - المساعدة المقدمة لنزع السلاح والتسريح
-	-	-	١٦ - الشحن الجوي والسطحي
-	-	-	نقل المعدات المملوكة للوحدات
-	-	-	النقل الجوي للأغراض العسكرية
٦,١	٢,٩	٩,٠	الشحن والنقل التجاريان
٦,١	٢,٩	٩,٠	مجموع البند ١٦
-	-	-	١٧ - نظام المعلومات الإدارية المتكامل
(٥٢,٨)	٤٨٠,٣	٤٢٧,٥	١٨ - حساب دعم عمليات حفظ السلام
(٦٨,٥)	١ ٣٠ ٦,٩	١ ٢٣٨,٤	١٩ - الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين
٢٧٠,٤	١١ ٧٠ ٤,٢	١١ ٩٧٤,٦	المجموع الكلي، البنود ١ - ١٩

المرفق الأول (تابع)

الوفورات/ (التجاوزات) (٣) (١) - (٢)	النفقات (٢)	التوزيع (١)	
٦٨,٥	(١ ٣٠٦,٩)	(١ ٢٣٨,٤)	٢٠ - الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين
٣٣٨,٩	١٠ ٣٩٧,٣	١٠ ٧٣٦,٢	المجموع الصافي، البنود ١ إلى ٢٠
-	-	-	٢١ - التبرعات العينية
٣٣٨,٩	١٠ ٣٩٧,٣	١٠ ٧٣٦,٢	مجموع الموارد

المرفق الثاني

تقرير الأداء المالي عن الفترة ١ حزيران/يونيه حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤

معلومات تكميلية

(بدولارات الولايات المتحدة)

١ - تكاليف الأفراد العسكريين

(أ) المراقبون العسكريون

١ - اعتباراً من ١ حزيران/يونيه ١٩٧٤، يضم العنصر العسكري في بعثة المراقبين ١٩ مراقباً عسكرياً. وتستند التكاليف المقدرة للأفراد العسكريين في منطقة البعثة والمقدمة في الميزانية للفترة من ١ حزيران/يونيه حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ إلى الافتراض بأن عدد المراقبين العسكريين سيخفّض إلى ١٥ مراقباً عسكرياً في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤. ومن المرتقب كذلك أن ١٥ مراقباً عسكرياً سيعودون إلى أوطانهم خلال تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. بيد أنه إثر تمديد ولاية بعثة المراقبين لفترة ٥ أشهر، وذلك من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ حتى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥، لم تتم عودة المراقبين العسكريين المقررة إلى أوطانهم في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. وما زال ثلاثة مراقبين عسكريين في منطقة البعثة حتى تاريخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. ويقدم المرفق الثالث للتقرير الملاك المأذون به والملاك الحالي لبعثة المراقبين للفترة من ١ حزيران/يونيه حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤.

١١ - بدل إقامة المقرر للبعثة (٧ ٠٠٠)

٢ - ويرجع التجاوز في النفقات البالغ ٧ ٠٠٠ دولار إلى العوامل التالية:

(أ) دفع بدل الإقامة المقرر للبعثة بمعدل ٨٥ دولاراً في اليوم لكل شخص لمدة الأيام الثلاثين الأولى لستة مراقبين عسكريين تم وزعهم في منطقة البعثة على أساس التناوب في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. ويشمل تناوب المراقبين العسكريين تداخلاً زمنياً مدته ثلاثة أيام من أجل اجراءات التسليم للمراقبين القادمين. ولم تدرج أية تقديرات لذلك في التكاليف التقديرية للفترة من ١ حزيران/يونيه حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، بالنظر إلى العودة إلى الوطن التي كانت مقررة بالنسبة للمراقبين العسكريين الخمسة عشر الباقين في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤.

(ب) وبالنظر إلى أنه كان يتوقع عودة جميع المراقبين العسكريين إلى أوطانهم في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، فقد قدر بدل إقامة للبعثة عن هذا الشهر بنسبة ٥٠ في المائة من التكاليف. وإثر

تمديد ولاية بعثة المراقبين للفترة الممتدة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ حتى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥، لم يعد ثلاثة مراقبين عسكريين الى أوطانهم في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤.

٢٠ السفر (١١ ٤٠٠)

٣ - التجاوز في النفقات البالغ ١١ ٤٠٠ دولار كان من جراء ست عمليات تناوب للمراقبين العسكريين لم تكن متوقعة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. إذ لم ترصد مخصصات كهذه في التكاليف التقديرية أصلاً نظراً لأنه كان يتوقع عودة جميع المراقبين العسكريين الى أوطانهم في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤.

٣٠ بدل الملابس والمعدات

(ب) الوحدات العسكرية

(ج) التكاليف الأخرى المتصلة بالأفراد العسكريين

٤ - لا تغيير تحت البنود السابقة.

٢ - تكاليف الأفراد المدنيين

(أ) الشرطة المدنية

١٠ بدل الإقامة المقرر للبعثة ١٧٣ ٠٠٠

٥ - تحققت وفورات قدرها ١٧٣ ٠٠٠ دولار من جراء انخفاض عدد مراقبي الشرطة المدنية في منطقة البعثة خلال الفترة من حزيران/يونيه حتى أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ عن العدد المسقط. وفيما يلي العدد المأذون به والعدد الفعلي لمراقبي الشرطة المدنية في منطقة البعثة في الفترة من ١ حزيران/يونيه حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤:

حزيران/ يونيه	تموز/ يوليه	آب/ أغسطس	أيلول/ سبتمبر	تشرين الأول/أكتوبر	تشرين الثاني/نوفمبر
٢٣٦	٢١١	٢١١	١٦١	١٦١	-
٢١٨	٢٠١	١٨٨	١٦١	١٦١	٤٦
١٨	١٠	٢٣	-	-	٤٦

٢٠ السفر ١٧٩ ٢٠٠

٦ - تحققت وفورات في إطار البند المذكور أعلاه من جراء انخفاض عدد مراقبي الشرطة العائدين الى أوطانهم خلال الفترة المستعرضة عن العدد المسقط. وإثر تمديد ولاية بعثة المراقبين لفترة الخمسة أشهر الممتدة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ حتى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥، بلغ عدد مراقبي الشرطة العائدين

الى أوطانهم ١١٥ مراقبا مقابل العدد المقرر البالغ ١٦١. ويقدم المرفق الثالث العدد المأذون به والعدد الفعلي لمراقبي الشرطة المدنية في منطقة البعثة في الفترة من ١ حزيران/يونيه حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤.

٣٠ بدل الملابس والمعدات -
٧ - لا تغيير.

(ب) الموظفون الدوليون والمحليون

١٠ مرتبات الموظفين الدوليين (١١٨ ٩٠٠)
٨ - يرجع التجاوز في النفقات البالغ ١١٨ ٩٠٠ دولار في إطار البند المذكور أعلاه الى عدم تنفيذ عملية الإعادة الى الوطن في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ المسقطه بالنسبة لـ ٧٠ موظفا دوليا، وذلك إثر تمديد ولاية بعثة المراقبين للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ حتى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥. فلم يعد فعلا من ٧٠ موظفا دوليا كان من المقرر عودتهم الى أوطانهم في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، سوى ٣٠ موظفا، وبذلك يبلغ عدد الموظفين الدوليين المتبقين في منطقة البعثة ٩٠ موظفا في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. ويقدم المرفق الثالث ملاك بعثة المراقبين المأذون به والملاك الفعلي بالنسبة للفترة المستعرضة.

٢٠ مرتبات الموظفين المحليين (٥٧ ١٠٠)
٩ - يرجع التجاوز في النفقات البالغ ٥٧ ١٠٠ دولار في إطار البند المذكور أعلاه الى عدم تنفيذ إنهاء الخدمة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ الذي كان مقررا بالنسبة لـ ٨٠ موظفا من المعينين محليا، وذلك بسبب تمديد ولاية بعثة المراقبين. وفي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، كان هناك ٩١ موظفا محليا موجودا بالبعثة مقابل ٨٥ موظفا مقررا/مدرجا في الميزانية في التكاليف التقديرية للفترة من ١ حزيران/يونيه حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. ويقدم المرفق الثالث عدد الموظفين المحليين المأذون به والعدد الفعلي في منطقة البعثة للفترة المستعرضة.

٣٠ الخبراء الاستشاريون ٢٥ ٣٠٠
١٠ - نجمت الوفورات المتحققة في إطار البند المذكور أعلاه عن انخفاض مقدار العمل بالنسبة للخبراء الاستشاريين خلال الفترة المستعرضة.

٤٠ العمل الإضافي ٨ ١٠٠
١١ - يرجع الوفر المتحقق في إطار البند المذكور أعلاه الى انخفاض استعمال ساعات العمل الإضافية عما كان متوقعا خلال الفترة المستعرضة.

٥٠' التكاليف العامة للموظفين (٨٠ ٩٠٠)

١٢ - يرجع التجاوز في النفقات في هذا البند الى عدم عودة الموظفين الى أوطانهم من منطقة البعثة كما كان مقرراً أصلاً، بالنظر الى تمديد ولاية بعثة المراقبين. ويبين المرفق الثالث عدد الموظفين المأذون به وعدد الموظفين الفعلي في منطقة البعثة للفترة من ١ حزيران/يونيه حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤.

٦٠' بدل الإقامة المقرر للبعثة (٤٨ ٢٠٠)

١٣ - يرجع التجاوز في النفقات البالغ ٤٨ ٢٠٠ دولار الى عدم عودة ٧٠ موظفاً دولياً من منطقة البعثة الى أوطانهم في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، بالنظر الى تمديد ولاية بعثة المراقبين. ويقدم المرفق الثالث العدد المأذون به والعدد الفعلي للموظفين الدوليين خلال الفترة المستعرضة.

٧٠' السفر من منطقة البعثة واليها ١٠٩ ٩٠٠

١٤ - ترجع الوفورات المتحققة في إطار هذا البند الى عدم عودة ٧٠ موظفاً دولياً الى أوطانهم في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، بالنظر الى تمديد ولاية بعثة المراقبين.

٨٠' السفر في مهام رسمية أخرى

(ج) الموظفون التعاقديون الدوليون

(د) متطوعو الأمم المتحدة

(هـ) الأفراد المقدمون من الحكومات

(و) مراقبو الانتخابات المدنيين

١٥ - لا تغيير تحت البنود السالفة الذكر.

٣ - أماكن العمل/الإقامة

(أ) استئجار الأماكن ٥٧ ٥٠٠

١٦ - ترجع معظم الوفورات المتحققة في إطار البند المذكور أعلاه الى أن إيجار أماكن البعثة في المقر الذي كان مقدراً بمعدل مزيد قدره ٦٥ ١٠٠ دولار في الشهر، (أي بزيادة قدرها ٣٢ ٥٠٠ دولار شهرياً) لفترة الشهرين الممتدة من ١ تشرين الأول/أكتوبر حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، لم تطراً عليه زيادة في الواقع.

(ب) التعديلات والتجديدات في الأماكن

١٧ - لا تغيير.

(ج) لوازم الصيانة

١٨ - لم تدرج تقديرات في إطار هذا البند بالنظر الى عدم إمكان التنبؤ بالاحتياجات المذكورة أعلاه عند إعداد الميزانية. بيد أنه لزم اعتماد قدرها ١ ٥٠٠ دولار خلال الفترة المستعرضة، تتصل بلوازم تنظيف مرافق البعثة.

(د) خدمات الصيانة

١٩ - لم تدرج تقديرات في إطار هذا البند بالنظر الى عدم إمكان التنبؤ بالاحتياجات المذكورة أعلاه عند إعداد الميزانية. بيد أنه لزم اعتماد قدره ٣٥ ٦٠٠ دولار لتغطية تكاليف خدمات التنظيف في مرافق البعثة.

(هـ) المرافق العامة

٢٠ - التجاوز في النفقات الحاصل في إطار هذا البند كان من جراء زيادة تكاليف الكهرباء والمرافق العامة الأخرى خلال الفترة المستعرضة.

(و) التشييد/المباني الجاهزة

٢١ - لا تغيير.

٤ - إصلاحات الهياكل الأساسية

٢٢ - لا تغيير.

٥ - عمليات النقل

(أ) شراء المركبات

(ب) استئجار المركبات

(ج) معدات الورش

٢٣ - لا تغيير تحت البنود السالفة الذكر.

(د) قطع الغيار والتصلية والصيانة ١٨ ٧٠٠

٢٤ - ترجع الوفورات المتحققة في إطار هذا البند الى انخفاض تكاليف صيانة المركبات عما كان متوقعا، وذلك بسبب انخفاض عدد المركبات في منطقة البعثة من ٤٢٧ مركبة الى ٩١ مركبة بدلا من ٢٥٠ مركبة كما كان مقدرا .

(هـ) البنزين والزيوت ومواد التزليق ٦٦ ٩٠٠

٢٥ - ترجع الوفورات المتحققة في إطار البند المذكور أعلاه الى انخفاض استهلاك الوقود نتيجة لانخفاض المسافة التي تقطعها كل مركبة خلال الأنشطة المضطلع بها في غير فترة الذروة والانخفاض العام في عدد المركبات في منطقة البعثة من ٤٢٧ مركبة الى ٩١ مركبة خلال الفترة المستعرضة.

(و) التأمين على المركبات (٣ ٤٠٠)

٢٦ - يرجع التجاوز في النفقات البالغ ٣ ٤٠٠ دولار في إطار البند المذكور أعلاه الى ارتفاع تكاليف التأمين على المركبات خلال الفترة المستعرضة عما كان متوقعا.

٦ - العمليات الجوية(أ) عمليات طائرات هليكوبتر١٠' تكاليف استئجار الطائرات/الرحلات ١٣٠ ٠٠٠

٢٧ - ترجع الوفورات المتحققة في تكاليف استئجار طائرات/رحلات هليكوبتر الى التعديل الذي طرأ على الترتيبات التعاقدية من وضع "التأهب" الى وضع "حسب الحاجة". فقد انخفض استعمال طائرة هليكوبتر من طراز BELL من عدد ساعات الطيران الذي كان مقررا لها في الشهر وهو ٢٠ ساعة الى ١٠ ساعات طيران في الشهر، وذلك إثر الانسحاب الجزئي للمراقبين العسكريين من منطقة البعثة.

٢٠' الوقود ومواد التزليق اللازمة للطائرات ٣ ٩٠٠

٢٨ - تحققت وفورات قدرها ٣ ٩٠٠ دولار بسبب انخفاض عدد ساعات الطيران الفعلية في الشهر بمقدار ١٠ ساعات عن العدد المدرج في الميزانية، وذلك إثر التعديلات التي طرأت على الترتيبات التعاقدية لطائرة هليكوبتر من وضع "التأهب" الى وضع "حسب الحاجة"، وبسبب الانسحاب الجزئي للمراقبين العسكريين من منطقة البعثة.

٣٠' تكاليف الإحضار/الإجلاء٤' رحلات الإمداد الجوية٥' الطلاء/التحضير

- ٦٠ التأمين المتعلق بالمسؤولية قبل الغير
- (ب) الطائرات الثابتة الجناح
- (ج) بدل الإقامة لأفراد الأطقم الجوية
- (د) تكاليف العمليات الجوية الأخرى
- ٢٩ - لا تغيير تحت البنود السالفة الذكر.
- ٧ - العمليات البحرية
- ٣٠ - لم يطرأ أي تغيير.
- ٨ - الاتصالات
(أ) الاتصالات التكميلية
- ١٠ معدات الاتصالات
- ٣١ - لم يرصد أي اعتماد تحت هذا البند.
- ٢٠ قطع الغيار واللوازم ٦ ٢٠٠
- ٣٢ - تحققت وفورات بلغت ٦ ٢٠٠ دولار تحت البند نظرا لقلّة الحاجة الى قطع الغيار واللوازم الخاصة بمعدات الاتصالات عما كان متوقعا.
- ٣٠ معدات الورش والاختبار
- ٣٣ - لم يطرأ أي تغيير.
- ٤٠ الاتصالات التجارية (٨١ ٠٠٠)
- ٣٤ - نجم التجاوز في النفقات عن حصة البعثة لنقل الرسائل الصوتية ورسائل الفاكسميلي المنقولة عبر شبكة الأمم المتحدة في الفترة من ١ حزيران/يونيه الى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ وتطبيقها بأثر رجعي.

(ب) عقد تركيب الدوائر الهاتفية الرئيسية

٣٥ - لم يطرأ أي تغيير.

٩ - معدات أخرى

(أ) أثاث المكاتب ٢ ٦٠٠

٣٦ - تعزى الوفورات المتحققة تحت هذا البند الى أن حجم أثاث المكاتب التالف أو غير الصالح للاستعمال الذي تم استبداله كان أقل مما كان متوقعا أصلا.

(ب) معدات المكاتب

٣٧ - لم يطرأ أي تغيير.

(ج) معدات تجهيز البيانات ٢ ٢٠٠

٣٨ - تعزى الوفورات المتحققة تحت البند الوارد أعلاه الى انخفاض التكاليف المتوقعة للاستعاضة عن معدات تجهيز البيانات التالفة أو غير الصالحة للاستعمال أثناء الفترة قيد الاستعراض.

(د) المولدات الكهربائية

(هـ) معدات المراقبة

(و) صهريج بنزين ومعه معدات القياس

(ز) المعدات الطبية ومعدات طب الأسنان

(ح) معدات الايواء

(ط) معدات متنوعة

(ي) معدات الدفاع الميداني

٣٩ - لم يطرأ أي تغيير تحت البنود السالفة الذكر.

(ك) قطع الغيار والتصليح والصيانة ٦٠٠ £

٤٠ - تعزى الوفورات المتحققة وقدرها ٦٠٠ £ دولار الى انخفاض التكاليف عما كان متوقعا لقطع الغيار والتصليح وصيانة معدات البعثة أثناء الفترة قيد الاستعراض.

(ل) معدات تنقية المياه -

٤١ - لم يطرأ أي تغيير.

١٠- اللوازم والخدمات

(أ) خدمات متنوعة

١٠' خدمات مراجعة الحسابات -

٤٢ - لم يطرأ أي تغيير.

٢٠' الخدمات التعاقدية (٤ ٠٠٠ £)

٤٣ - يعزى التجاوز في النفقات تحت البند الوارد أعلاه الى زيادة التكاليف عما كان متوقعا بالنسبة للاصلاحات التقنية وخدمات التنظيف التعاقدية المقدمة لبعثة المراقبين أثناء الفترة قيد الاستعراض.

٣٠' خدمات تجهيز البيانات -

٤٤ - لم يطرأ أي تغيير.

٤' خدمات الأمن (٦ ٦٠٠)

٤٥ - تعزى الزيادة في الانفاق تحت البند الوارد أعلاه الى الزيادة في تكاليف خدمات الأمن التعاقدية اعتبارا من ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤.

٥' العلاج الطبي والخدمات الطبية -

٤٦ - لم يطرأ أي تغيير.

٦٠ خدمات متنوعة ومطالبات وتسويات ١ ٨٠٠

٤٧ - تعزى الوفورات المتحققة تحت هذا البند وقدرها ١ ٨٠٠ دولار الى الانخفاض غير المتوقع في رسوم الخدمات المتنوعة والتسويات التي تلقتها البعثة أثناء الفترة قيد الاستعراض.

٧٠ الضيافة الرسمية (٩ ٨٠٠)

٤٨ - قدرت احتياجات الضيافة الرسمية بأقل مما ينبغي. وقدمت ضيافة محدودة لكبار الشخصيات الزائرة والمحلية تحقيقاً للصالح الرسمي للبعثة.

٨٠ خدمات متنوعة أخرى -

٤٩ - لم يطرأ أي تغيير.

(ب) لوازم متنوعة

١٠٠ القرطاسية واللوازم المكتبية ٣٢ ٠٠٠

٥٠ - تعزى الوفورات المتحققة تحت البند الوارد أعلاه الى الانخفاض غير المتوقع في تكاليف القرطاسية واللوازم المكتبية أثناء الفترة قيد الاستعراض.

٢٠ اللوازم الطبية ٤ ٠٠٠

٥١ - تعزى الوفورات المتحققة تحت البند الوارد أعلاه الى انخفاض تكاليف اللوازم الطبية أثناء الفترة قيد الاستعراض عما تم تقديره أصلاً.

٣٠ مواد التصحاح والتنظيف ١٥ ٦٠٠

٥٢ - تعزى الوفورات المتحققة تحت البند الوارد أعلاه الى انخفاض تكاليف مواد التصحاح والتنظيف أثناء الفترة قيد الاستعراض.

٤٠ الاشتراكات (٦٠٠)

٥٣ - تعزى الزيادة في النفقات تحت البند الوارد أعلاه الى ارتفاع تكاليف الاشتراكات والدوريات عما كان مخططاً أصلاً.

٥٠ اللوازم الكهربائية -

٥٤ - لم يطرأ أي تغيير.

٦٠ أغطية وقاية المركبات من المقذوفات -

٥٥ - لم يطرأ أي تغيير.

٧٠ أصناف الزي الرسمي والاعلام والشارات ٢٠٠ ٤

٥٦ - تعزى الوفورات المتحققة تحت البند الوارد أعلاه الى عدم شراء ألبسة رسمية للسائقين وعمال النظافة في ضوء تخفيض عدد أولئك الموظفين.

٨٠ مخازن الدفاع الميداني -

٩٠ خرائط العمليات -

١٠٠ مخازن الامداد والمخازن العامة -

٥٧ - لم يطرأ أي تغيير تحت البنود السالفة الذكر.

١١ - اللوازم والخدمات المتصلة بالانتخابات -

٥٨ - لم يطرأ أي تغيير.

١٢ - برامج الاعلام

(أ) المعدات -

٥٩ - لم يطرأ أي تغيير.

(ب) المواد واللوازم

٦٠ - لم يطرأ أي تغيير.

(ج) الخدمات التعاقدية ٢ ٧٠٠

٦١ - تعزى الوفورات المتحققة تحت البند الوارد أعلاه وقدرها ٢ ٧٠٠ دولار الى انخفاض تكاليف التعاقد بشأن خدمات الشركة المحلية لرصد الأنباء وتسجيلها وبثها بواسطة القنوات التلفزيونية والاذاعية المحلية عما كان متوقعا.

(د) تكاليف الانتاج التي تتكبدها ادارة شؤون الاعلام ١٢ ٠٠٠

٦٢ - تعزى الوفورات المتحققة تحت البند الوارد أعلاه الى تأجيل حملات الدعاية المرتبطة بانسحاب البعثة في ضوء تمديد ولاية بعثة المراقبين للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ الى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥.

١٣ - برامج التدريب

١٤ - برنامج إزالة الألغام

١٥ - المساعدة المقدمة لنزع السلاح والتسريح

٦٣ - لم يطرأ أي تغيير تحت البنود السالفة الذكر.

١٦ - الشحن الجوي والسطحي

(أ) نقل المعدات المملوكة للوحدات

٦٤ - لم يطرأ أي تغيير.

(ب) عمليات النقل الجوي العسكري

٦٥ - لم يطرأ أي تغيير.

٦١٠٠ (ج) الشحن والنقل التجاريان

٦٦ - تعزى الوفورات المتحققة تحت البند الوارد أعلاه الى انخفاض حجم عمليات الشحن من منطقة البعثة واليها عما كان متوقعا أثناء الفترة قيد الاستعراض.

١٧ - نظام المعلومات الادارية المتكامل -

٦٧ - لم يطرأ أي تغيير.

١٨ - حساب دعم عمليات حفظ السلام (٥٢ ٨٠٠)

٦٨ - طبقا لقرار الجمعية العامة ٢٢٦/٤٨ جيم، المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤، تعكس الاحتياجات الاضافية وقدرها ٥٢ ٨٠٠ دولار تحت هذا البند تطبيق معدل يبلغ ٨,٥ في المائة على النفقات الفعلية للموظفين المدنيين.

١٩ - الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين (٦٨ ٥٠٠)

٦٩ - نجمت نفقات اضافية قدرها ٦٨ ٥٠٠ دولار تحت بند الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين عن عدم عودة الموظفين الدوليين والمحليين من منطقة البعثة الى أوطانهم حسبما كان مخططا في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ نظرا لتمديد ولاية البعثة للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ الى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥.

٢٠ - اليرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين ٦٨ ٥٠٠

٧٠ - هذا المبلغ نشأ عن البند ١٩ أعلاه.

المرفق الثالث
بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلندور
ملاك الموظفين المأذون به والفعلي للفترة من ١ حزيران/يونيه
١٩٩٤ إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤

تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤	تشرين الأول/أكتوبر	تشرين الأول/أكتوبر		أيلول/سبتمبر		آب/أغسطس		تموز/يوليه		حزيران/يونيه		الرتبة
		الملاك الفعلي	الملاك المأذون به	الملاك الفعلي	الملاك المأذون به	الملاك الفعلي	الملاك المأذون به	الملاك الفعلي	الملاك المأذون به	الملاك الفعلي	الملاك المأذون به	
												الموظفون المدنيون
												الدرجة الفنية وما فوقها
١	-	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	وكيل أمين عام
١	-	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	مد - ٧
٤	١	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	مد - ١
٧	-	١٢	١٢	١٢	١٢	١٢	١٢	١٢	١٢	١٢	١٢	ف - ٥
٧	١	١٩	١٨	٢١	٢١	٢٠	٢١	٢١	٢١	٢٣	٢٣	ف - ٤
١٧	٢	١٤	١٤	١٤	١٤	١٤	١٤	١٥	١٤	١٤	١٤	ف - ٣
٩	١	٩	١٠	٩	١٠	٩	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	ف ١/٧
٤١	٥	٦٣	٦٥	٦٢	٦٧	٦٤	٦٧	٦٨	٦٧	٦٩	٦٩	المجموع الفرعي
												فئة الخدمات العامة والبنات الأخرى
٩	٩	١٥	١٧	١٥	١٧	١٥	١٧	١٧	١٧	١٧	١٨	الخدمات العامة
٩	٩	١١	١١	١٢	١١	١٢	١٢	١٢	١٢	١٢	١٢	الخدمة الميدانية
١٨	١٨	٢٦	٢٨	٢٧	٢٨	٢٧	٢٩	٢٩	٢٩	٢٩	٣٠	المجموع الفرعي
٥٩	٢٣	٨٩	٩٣	٨٩	٩٥	٩١	٩٦	٩٧	٩٦	٩٨	٩٩	مجموع الموظفين الدوليين
٩١	٨٥	١٦٥	١٦٥	١٦٨	١٦٥	١٦٨	١٦٥	١٦٤	١٦٠	١٧٥	١٧٥	الموظفون المحليون
١٥٠	١٠٨	٢٥٤	٢٥٨	٢٥٧	٢٦٠	٢٥٩	٢٦١	٢٦١	٢٦٦	٢٧٣	٢٧٤	مجموع الموظفين المدنيين
												الأفراد العسكريون
٣	-	١٥	١٥	١٥	١٩	٢٠	١٩	١٥	١٩	١٩	١٩	المراقبون العسكريون
٤٦	-	١٦١	١٦١	١٦١	١٦١	١٨٨	٢١١	٢٠١	٢١١	٢١٨	٢٣٦	الشرطة المدنية
٤٩	-	١٧٦	١٧٦	١٧٦	١٨٠	٢٠٨	٢٣٠	٢١٦	٢٣٠	٢٣٧	٢٥٥	مجموع الأفراد العسكريين
١٩٩	١٠٨	٤٣٠	٤٣٤	٤٣٣	٤٤٠	٤٦٧	٤٩١	٤٧٧	٤٩٦	٥١٠	٥٢٩	المجموع الكلي

المرفق الرابع

بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور

توزيع معدات النقل والاتصالات والمولدات الكهربائية
حسب الموقع الجغرافي، في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

المجموع	الاحتياطي	المقار الإقليمية	مقر البعثة	
				١ - <u>معدات النقل</u>
٢٨	-	١	٢٧	سيارات ركوب
٥	-	٣	٢	حافلات صغيرة/حافلات
٦	-	٢	٤	شاحنات خفيفة
٥٢	-	٣٤	١٨	مركبات دورية تعمل بالدفع بالعجلات الأربع
٩١	-	٤٠	٥١	المجموع
				٢ - <u>معدات الاتصالات</u>
				(أ) <u>محطات قاعدية</u>
-	-	-	-	محطات للترددات العالية
١٢	١	٤	٧	محطات تعمل بالترددات فوق العالية
١٢	١	٤	٧	المجموع الفرعي
				(ب) <u>محطات توضع على المركبات وأجهزة لاسلكي محمولة باليد</u>
٨٧	-	٤١	٤٦	محطات تعمل بالترددات فوق العالية
١٦١	٢٥	٨٤	٥٢	أجهزة لاسلكي محمولة باليد
٢٤٨	٢٥	١٢٥	٩٨	المجموع الفرعي
				(ج) <u>معدات أخرى</u>
١	-	-	١	محطات ساتلية
١٥	٣	٣	٩	آلات إبراق تصويري (فاكسميلي)
٥	١	٣	١	مقاسم الهاتف
٦	-	١	٥	أجهزة للإمداد غير المتقطع بالطاقة الكهربائية
٢٧	٤	٧	١٦	المجموع الفرعي
٢٨٧	٣٠	١٣٦	١٢١	المجموع
				٣ - <u>المولدات الكهربائية</u>
٤	٤	-	-	جهاز توليد قدرته ٤,٥٣ كيلو فولط أمبير
٣	١	٢	-	جهاز توليد قدرته ١٤,٠ كيلو فولط أمبير
٥	٢	-	٣	جهاز توليد قدرته ٣١,٨ كيلو فولط أمبير
١٢	٧	٢	٣	المجموع الفرعي

المرفق الخامس

التكاليف التقديرية للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥

بيان موجز

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التكاليف
التقديرية

١ - تكاليف الأفراد	
(أ) المراقبون العسكريون	
بدل الإقامة المقرر للبعثة	٢٧,٧
تكاليف السفر	٦,٠
بدل الملابس والمعدات	٠,٣
المجموع الفرعي	٣٤,٠
(ب) الوحدات العسكرية	-
(ج) التكاليف الأخرى المتصلة بالأفراد العسكريين	-
مجموع البند ١	٣٤,٠
٢ - تكاليف الموظفين المدنيين	
(أ) الشرطة المدنية	
بدل الإقامة المقرر للبعثة	٣٩٣,٧
تكاليف السفر	٩٢,٠
بدل الملابس والمعدات	٤,٦
المجموع الفرعي	٤٩٠,٣
(ب) الموظفون الدوليون والمحليون	
مرتبات الموظفين الدوليين	١ ٢١٤,٣
مرتبات الموظفين المحليين	٣٤٦,٧
الخبراء الاستشاريون	٧٠,٢
العمل الإضافي	١,٥
التكاليف العامة للموظفين	٦٩٢,٨
بدل الإقامة المقرر للبعثة	٥٦٦,٩

التكاليف
التقديرية

١١٨,٠

٥,٢

٣ ٠١٥,٦

-

-

-

-

٣ ٥٠٥,٩

٢٧٤,٠

١٥,٠

-

-

٢٠,٠

-

٣٠٩,٠

-

١٧,٠

-

٥٤,٦

٢٠,٧

٩,١

١٠١,٤

السفر الى منطقة البعثة ومنها

تكاليف السفر في مهام أخرى

المجموع الفرعي

(ج) الموظفون التعاقديون الدوليون(د) متطوعو الأمم المتحدة(هـ) الموظفون المتقدمون من الحكومات(و) مراقبو الانتخابات المدنيين

مجموع البند ٢

٣ - أماكن العمل/الإقامة

استئجار الأماكن

التعديلات والتجديدات في الأماكن

لوزام الصيانة

خدمات الصيانة

المرافق العامة

التشييد/المباني السابقة التجهيز

مجموع البند ٣

٤ - عمليات إصلاح الهياكل الأساسية٥ - عمليات النقل

شراء المركبات

استئجار المركبات

معدات الورش

قطع الغيار والتصلح والصيانة

البنزين والزيوت ومواد التزليق

التأمين على المركبات

مجموع البند ٥

٦ - العمليات الجوية(أ) عمليات طائرات الهليكوبتر

تكاليف استئجار الطائرات/الرحلات

التكاليف
التقديرية

-	الوقود ومواد التزليق اللازمة للطائرات	
-	تكاليف الإحضار/الإجلاء	
-	رحلات الإمداد الجوية	
-	الطلاء/الإعداد	
-	التأمين المتعلق بالمسؤولية قبل الغير	
٢٢,٨	المجموع الفرعي	
-	(ب) <u>الطائرات الثابتة الجناح</u>	
-	(ج) <u>بدل الإقامة لأفراد الأطقم الجوية</u>	
-	(د) <u>تكاليف العمليات الجوية الأخرى</u>	
٢٢,٨	مجموع البند ٦	
-	٧ - <u>العمليات البحرية</u>	
-	٨ - <u>الاتصالات</u>	
-	(أ) <u>الاتصالات التكميلية</u>	
-	معدات الاتصالات	
٨,٠	قطع الغيار واللوازم	
-	معدات الورش والاختبار	
١٥,٠	الاتصالات التجارية	
٢٣,٠	المجموع الفرعي	
-	(ب) <u>عقد تركيب الدوائر الهاتفية الرئيسية</u>	
٢٣,٠	مجموع البند ٨	
-	٩ - <u>معدات أخرى</u>	
-	أثاث المكاتب	
-	المعدات المكتبية	
-	معدات تجهيز البيانات	
-	المولدات الكهربائية	
-	معدات المراقبة	
-	صهريج بنزين ومعه معدات القياس	

التكاليف
التقديرية

-	المعدات الطبية ومعدات طب الأسنان	
-	معدات الإيواء	
-	معدات متنوعة	
-	معدات الدفاع الميداني	
٢,٠	قطع الغيار والتصلح والصيانة	
-	معدات تنقية المياه	
٢,٠	مجموع البند ٩	
	<u>اللوازم والخدمات</u>	١٠ -
	(أ) <u>خدمات متنوعة</u>	
٨,٥	خدمات مراجعة الحسابات	
٢٥,٠	الخدمات التعاقدية	
-	خدمات تجهيز البيانات	
٧٢,٥	خدمات الأمن	
٢٠,٠	العلاج الطبي والخدمات الطبية	
-	خدمات متنوعة	
٥,٠	الضيافة الرسمية	
٢,٥	خدمات متنوعة أخرى	
١٢٣,٥	المجموع الفرعي	
	<u>(ب) لوازم متنوعة</u>	
١٢,٠	القرطاسية واللوازم المكتبية	
٣,٠	اللوازم الطبية	
٥,٠	مواد التصحاح والتنظيف	
٢,٠	الاشتراكات	
-	اللوازم الكهربائية	
-	أغطية وقاية المركبات من المقذوفات	
١,٥	أصناف الزي الرسمي والأعلام والشارات	
-	مخازن الدفاع الميداني	

التكاليفالتقديرية

-	خراطط العمليات	
-	مخازن الإمداد والمخازن العامة	
٢٣.٥	المجموع الفرعي	
١٥٧.٠	مجموع البند ١٠	
-	١١ - <u>اللوازم والخدمات المتصلة بالانتخابات</u>	
-	١٢ - <u>برامج الإعلام</u>	
-	المعدات	
-	المواد واللوازم	
-	الخدمات التعاقدية	
٢٠.٠	تكاليف الانتاج التي تتكبدها إدارة شؤون الإعلام	
٢٠.٠	مجموع البند ١٢	
-	١٣ - <u>برامج التدريب</u>	
-	١٤ - <u>برامج إزالة الألغام</u>	
-	١٥ - <u>المساعدة المقدمة لنزع السلاح والتسريح</u>	
-	١٦ - <u>الشحن الجوي والسطحي</u>	
-	نقل المعدات المملوكة للوحدات	
-	عمليات النقل الجوي العسكري	
١٧١.٥	الشحن والنقل التجاريان	
١٧١.٥	مجموع البند ١٦	
-	١٧ - <u>نظام المعلومات الإدارية المتكامل</u>	
٢٥٦.٣	١٨ - <u>حساب دعم عمليات حفظ السلام</u>	
٦٠١.٧	١٩ - <u>الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين</u>	
٥ ٢١٥.٦	المجموع الكلي للبند ١ الى ١٩	
(٦٠١.٧)	٢٠ - <u>الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين</u>	
٤ ٦١٣.٩	المجموع الصافي للبند ١ الى ٢٠	
-	٢١ - <u>التبرعات العينية</u>	
٤ ٦١٣.٩	مجموع الموارد	

المرفق السادس

التكاليف التقديرية للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤الى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥

معلومات تكميلية

(بدولارات الولايات المتحدة)

أولا - بارامترات التكلفة

١ - تستند التكاليف التقديرية لفترة الأشهر الخمسة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ الى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥ الى البارامترات الواردة أدناه.

(أ) بدل الإقامة المقرر للبعثة

٢ - يدفع بدل الإقامة لجميع أفراد البعثة، عدا الموظفين المعيّنين محليا، وذلك بمعدل ٨٥ دولارا في اليوم لأول ٣٠ يوما و ٦٨ دولارا في اليوم بعد ذلك. ويضاف الى هذين البدلين ١٠ في المائة للموظفين برتبة مد - ١ أو مد - ٢ و ٢٥ في المائة للموظفين برتبة أمين عام مساعد أو وكيل أمين عام.

(ب) تكاليف السفر

٣ - قدرت تكاليف سفر الأفراد العسكريين والمدنيين الى منطقة البعثة في حالات الانتداب أو التناوب أو العودة الى الوطن بما متوسطه ٢٠٠٠ دولار للفرد، في اتجاه واحد، أو ٤٠٠٠ دولار ذهابا وإيابا (١٠٠٠ دولار لأجرة السفر الأساسية بالطائرة، مضافا إليها ١٠٠ كيلوغرام من الأمتعة غير المصحوبة، و ١٠٠٠ دولار كبديل سفر). وتقدر تكلفة السفر ذهابا وإيابا في مهمة رسمية مدتها ثلاثة أيام الى نيويورك بمبلغ ٤٠٠ دولار (٧٠٠ دولار لأجرة السفر الأساسية بالطائرة و ٧٠٠ دولار للبدلات ولبدل الإقامة اليومي).

(ج) تكاليف الموظفين المدنيين

٤ - تحسب مرتبات الموظفين الدوليين والتكاليف العامة المتعلقة بهم بالأرقام الصافية بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، وتستند الى التكاليف القياسية لنيويورك، باستثناء مرتبات الموظفين المعيّنين للبعثة. وتحسب مرتبات الموظفين المحليين والتكاليف العامة المتعلقة بهم بالاستناد الى جدول المرتبات المحلية المعتمد لسان سلفادور.

ثانيا - الاحتياجات

١ - تكاليف الأفراد العسكريين

(أ) المراقبون العسكريون

٥ - قلص حجم العنصر العسكري في بعثة المراقبين، اعتباراً من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، فأصبح قوامه ثلاثة مراقبين عسكريين. ومن المتوقع أن يعاد واحد منهم إلى وطنه في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥، وأن يبقى المراقبان العسكريان الآخران في منطقة البعثة حتى ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٩٥. وترد خطة الانهاء التدريجي لمهمة المراقبين العسكريين في المرفق الثامن.

١٠٠٠ ٢٧ بدل الإقامة المقرر للبعثة

٦ - يرصد اعتماد لبدل إقامة ثلاثة مراقبين عسكريين للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ أي لما مجموعه ٣٦٣ شخص/يوم، بمعدل قدره ٦٨ دولاراً للشخص في اليوم (٧٠٠ ٢٤ دولار). ويرصد اعتماد إضافي لمراقبين عسكريين اثنين للفترة من ١ إلى ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٩٥ أي لما مجموعه ٤٤ شخص/يوم، بمعدل قدره ٦٨ دولاراً للشخص في اليوم (٣٠٠٠ دولار).

٦٠٠٠ ٧٠٠٠ تكاليف السفر

٧ - يرصد اعتماد لتكاليف سفر ثلاثة مراقبين عسكريين عودة إلى أوطانهم، بواقع ٢ ٠٠٠ دولار لكل رحلة.

٣٠٠ ٣٠٠٠ بدل الملابس والمعدات

٨ - يرصد اعتماد لدفع بدل الملابس بمعدل ١٠٠ دولار للشخص، لثلاثة مراقبين عسكريين.

(ب) الوحدات العسكرية

٩ - لا يلزم رصد اعتماد تحت هذا البند.

(ج) التكاليف الأخرى المتصلة بالأفراد العسكريين

١٠ - لا يلزم رصد اعتماد تحت هذا البند.

٢ - تكاليف الأفراد المدنيين

(أ) الشرطة المدنية

١١ - اعتباراً من كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، خُفض عنصر الشرطة في بعثة المراقبين إلى ٣١ من مراقبي الشرطة المدنية، مضافاً إليهم ١٥ من معلمي الشرطة منتدبون للعمل في الأكاديمية الوطنية للأمن العام. ومن المتوقع أن تتم إعادة أفراد قوة الشرطة المدنية بكامل ملاكها البالغ ٤٦ فرداً إلى أوطانهم بحلول ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥ وفقاً لخطة الإنهاء التدريجي الواردة في المرفق الثامن.

٣٩٣ ٧٠٠ بدل الإقامة المقرر للبعثة

١٢ - يغطي الاعتماد بدل الإقامة المقرر للبعثة بمعدل ٦٨ دولاراً للشخص الواحد يومياً لـ ٤٦ من الشرطة المدنية في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (٩٧ ٠٠٠ دولار)، و ٤٠ من الشرطة للفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ (٨٠٠ ٢٤٤ دولار) و ٣٣ من الشرطة للفترة الممتدة من ١ إلى ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٥ (٣٣ ٧٠٠ دولار)، و ٢٨ للفترة الممتدة من ١٦ إلى ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٩٥ (٣٠٠ ١٢ دولار)، و ٩ للفترة الممتدة من ٢٣ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥ (٩٠٠ ٤ دولار). وترد خطة الإنهاء التدريجي لمهمة الشرطة المدنيين في المرفق الثامن.

٩٢ ٠٠٠ ٢٧٠٠٠ تكاليف السفر

١٣ - يغطي الاعتماد تكلفة السفر المتصلة بإعادة ٣١ من مراقبي الشرطة المدنية (٦٢ ٠٠٠ دولار) و ١٥ من معلمي الشرطة (٣٠ ٠٠٠ دولار) إلى أوطانهم على أساس أن التكلفة المقدرة للرحلة الواحدة تبلغ ٢ ٠٠٠ دولار.

٣٠' بدل الملابس والمعدات ٦٠٠ ٤

١٤ - يغطي الاعتماد ما يلزم لدفع بدل للملابس بمعدل ١٠٠ دولار للشخص الواحد، وذلك لـ ٣١ من مراقبي الشرطة المدنية و ١٥ من معلمي الشرطة.

(ب) الموظفون الدوليون والمحليون

١٥ - من المتوقع أن يوجد في منطقة البعثة في الفترة الممتدة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥ ما مجموعه ٥٩ موظفا دوليا و ٩١ موظفا محليا. ويرد في المرفق السابع بيان للملاك المأذون به حاليا والملاك المقترح لهذه الفترة. ويرد في المرفق العاشر بيان التوزيع المقترح للموظفين المدنيين حسب المكتب في الفترة الممتدة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥. ويتضمن المرفق التاسع تفاصيل تكاليف الموظفين المدنيين والتكاليف المتصلة بها لهذه الفترة. وتستند الاعتمادات المقدرة لتكاليف الموظفين المدنيين والتكاليف المتصلة بها فيما يتعلق بالموظفين الدوليين والمحليين إلى خطة الإنهاء التدريجي المبينة في المرفق الثامن.

١١' مرتبات الموظفين الدوليين ٣٠٠ ٢١٤ ١

١٦ - يغطي الاعتماد مرتبات ٥٩ موظفا دوليا، بناء على خطة الإنهاء التدريجي المبينة في المرفق الثامن، للفترة الممتدة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥، على النحو المفصل في المرفق التاسع.

٢٠' مرتبات الموظفين المحليين ٧٠٠ ٣٤٦

١٧ - يغطي الاعتماد مرتبات ٩١ موظفا معينين محليا للفترة الممتدة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥ ، وفقا لخطة الإنهاء التدريجي المبينة في المرفق الثامن (٧٠٠ ٣٤٦ دولار). وهذا التقدير قائم على أساس أن متوسط المرتبات الصافية للموظفين المحليين يبلغ ٨٢٠ دولارا للشخص الواحد شهريا، وفقا للمبين في جدول المرتبات المحلية للسلفادور. ويرد بيان الحسابات التفصيلية لهذه الاحتياجات في المرفق التاسع.

٣٠' الخبراء الاستشاريون ٢٠٠ ٧٠

١٨ - يغطي الاعتماد ما يلزم لتعيين اثنين من الخبراء الاستشاريين الدوليين في مكتب رئيس البعثة للمساعدة في التنفيذ السريع والكامل لما تبقى من المسائل المدرجة في اتفاقات السلم ، مثل برنامج نقل ملكية الأراضي والإصلاحات الدستورية المتعلقة بالسلطة القضائية. وسيقوم الخبراء الاستشاريان أيضا بتقييم التقدم المحرز في عملية التعزيز المؤسسي. ويقوم هذا التقدير على أساس أن حجم عمل الخبرة الاستشارية الدولية (للخبراء الإثنيين) يبلغ إجماليه ٦,٥ أشهر عمل بتكلفة تقديرها ٨٠٠ ١٠ دولار للشهر الواحد، بما في ذلك المكافآت وتكلفة السفر وبدل الإقامة اليومي.

٤' العمل الإضافي ٥٠٠ ١

١٩ - يغطي الاعتماد بدلي العمل الإضافي والعمل الليلي (للسائقين ومشغلي الهاتف)، المقدّر حجمها بـ ٥٠ ساعة شهريا بمعدل ٦ دولارات للساعة الواحدة لمدة الخمسة أشهر، من كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥.

٥' التكاليف العامة للموظفين ٨٠٠ ٦٩٢

٢٠ - يغطي الاعتماد التكاليف العامة للموظفين المتعلقة بـ ٥٩ موظفا دوليا (١٠٠ ٦٧٩ دولار) و ٩١ موظفا محليا (٧٢ ٧٠٠ دولار) للفترة الممتدة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥، بناء على خطة الإنهاء التدريجي ، المبينة في المرفق الثامن.

مطروحا منها نصف المبلغ المرصود لسفر الموظفين الدوليين من منطقة البعثة (٥٩ ٠٠٠ دولار). ويرد بيان حسابات هذه التكاليف في المرفق التاسع.

٢١ - '٦' بدل الإقامة المقرر للبعثة ٥٦٦ ٩٠٠
يغطي الاعتماد بدل الإقامة المقرر للبعثة، وذلك لـ ٥٩ موظفا دوليا للفترة الممتدة من ١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥ بالمعدلات المحددة في الفقرة ١ (أ) من الجزء ١ من هذا المرفق (٥٦٦ ٩٠٠ دولار). ويستند تقدير هذه الاحتياجات إلى خطة الإنهاء التدريجي، المبينة في المرفق الثامن. ويرد بيان الحسابات التفصيلية لهذه التكاليف في المرفق التاسع.

٢٢ - '٧' السفر إلى منطقة البعثة ومنها ١١٨ ٠٠٠
يغطي الاعتماد تكلفة السفر المتعلق بإعادة ٥٩ موظفا دوليا إلى أوطانهم بتكلفة متوسطها ٢ ٠٠٠ دولار للرحلة الواحدة.

٢٣ - '٨' تكاليف السفر في مهام أخرى ٥ ٢٠٠
يغطي الاعتماد تكاليف ثلاث رحلات رسمية مدة كل منها ثلاثة أيام سيقوم بها كبار مسؤولي البعثة إلى نيويورك لأغراض التشاور، بتكلفة متوسطها ١ ٤٠٠ دولار للرحلة الواحدة.

(ج) الموظفون التعاقديون الدوليون

(د) متطوعو الأمم المتحدة

(هـ) الموظفون المقدمون من الحكومات

(و) مراقبو الانتخابات المدنيين

٢٤ - لا يلزم رصد اعتماد تحت البنود المذكورة أعلاه.

٣ - أماكن العمل/الإقامة

(أ) استئجار الأماكن ٢٧٤ ٠٠٠
٢٥ - يغطي الاعتماد استمرار استئجار مقر بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور بمعدل ٢٢ ٦٠٠ دولار شهريا لمدة خمسة أشهر، الممتدة من ١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥ (١٦٣ ٠٠٠ دولار). ويشمل هذا البند أيضا اعتمادات لما يلي:

(أ) مرآب/حيز انتظار للسيارات لمقر البعثة بمعدل ١ ١٠٠ دولار شهريا لمدة الأربعة أشهر الممتدة من ١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ (٤ ٤٠٠ دولار)؛

(ب) مكتب إقليمي في سان سلفادور بمعدل ٢ ٧٠٠ دولار شهريا لمدة الأربعة أشهر الممتدة من ١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ (١٠ ٨٠٠ دولار)؛

(ج) مكتبان إقليميان (في شالاتيناغو وسان ميغويل) بمعدل ٣٠٠ ٢ دولار شهريا لمدة الخمسة أشهر الممتدة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥ (١١ ٥٠٠ دولار)؛

(د) مستودع في سان سلفادور بمعدل ١٠٠ ٢ دولار شهريا لمدة الخمسة أشهر الممتدة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥ (١٠ ٥٠٠ دولار)؛

(هـ) حيز للانتظار لمركبات ومعدات البعثة ريثما يتم التصرف فيها، بمعدل ٢٠٠ ٢ دولار شهريا لمدة الأربعة أشهر الممتدة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ (٨ ٠٠٠ دولار)؛

(و) مكتب لقوة الشرطة التابعة للبعثة بمعدل ٥٠٠ ٥ دولار شهريا لمدة شهر واحد (كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤)؛

(ز) مكتب قريب من مقر البعثة لاستيعاب ورش النقل والاتصالات المزمع نقلها لدى اغلاق المكتب الإقليمي في سان سلفادور، بمعدل ٨٠٠ دولار شهريا لمدة شهر واحد (٨٠٠ دولار)؛

(ح) اعتماد إضافي لتخزين سجلات البعثة في المقر لمدة ثلاث سنوات (٦٠ ٠٠٠ دولار).

(ب) التعديلات والتجديدات في الأماكن ١٥ ٠٠٠
٢٦ - يغطي الاعتماد أعمال الصيانة والتعديلات لمقر بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور، بما في ذلك الإصلاحات اللازمة، لإعادة المباني إلى حالتها الأصلية لدى انتهاء استئجار البعثة للمقر، وذلك بمعدل ٣٠٠ ٣ دولار شهريا لمدة الخمسة أشهر الممتدة، من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥.

(ج) لوازم الصيانة
٢٧ - لا يلزم رصد اعتماد تحت هذا البند.

(د) خدمات الصيانة
٢٨ - لا يلزم رصد اعتماد تحت هذا البند.

(هـ) المرافق العامة ٢٠ ٠٠٠
٢٩ - يغطي الاعتماد رسوم المياه والكهرباء لكل المواقع في جميع أنحاء منطقة البعثة، بتكلفة تقديرها ٤٠٠ ٤ دولار شهريا لمدة خمسة أشهر، من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥.

(و) التشييد/المباني السابقة التجهيز
٣٠ - لا يلزم رصد اعتماد تحت هذا البند.

٤ - عمليات إصلاح الهياكل الأساسية
٣١ - لا يلزم رصد اعتماد تحت هذا البند.

٥ - عمليات النقل

٣٢ - اعتباراً من ١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤، خفض عدد المركبات في منطقة البعثة إلى ٩١ مركبة. ومن المقرر أن كل مركبة من المركبات المتبقية ستجرى لها عمليتان من عمليات الصيانة الدورية المقررة خلال الفترة الممتدة من ١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥، بالإضافة إلى خدمة الإعداد للشحن إلى خارج منطقة البعثة.

(أ) شراء المركبات

٣٣ - لا يلزم رصد اعتماد تحت هذا البند.

(ب) استئجار المركبات ١٧ ٠٠٠

٣٤ - يغطي الاعتماد المقرر في إطار هذا البند تكاليف استئجار شاحنات صغيرة في نيسان/أبريل ١٩٩٥ لنقل معدات المكاتب والاتصالات وغيرها إلى مستودع البعثة ومنه لأغراض الشحن إلى خارج منطقة البعثة (١٥ ٠٠٠ دولار). ويشمل الاعتماد مبلغاً إضافياً لاستئجار خمس سيارات لفترة تقارب أسبوعاً واحداً في نيسان/أبريل ١٩٩٥ كي يستعملها الموظفون في أداء مهامهم بعد إتمام شحن مركبات البعثة إلى خارج منطقة البعثة (٢ ٠٠٠ دولار).

(ج) معدات الورش

٣٥ - لا يلزم رصد اعتماد تحت هذا البند.

(د) قطع الغيار والتصليح والصيانة ٥٤ ٦٠٠

٣٦ - يغطي الاعتماد عمليتي صيانة للمركبات الإحدى والتسعين المتبقية في منطقة البعثة خلال فترة الأشهر الخمسة الممتدة من ١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥، ستجريان في إطار ترتيبات تجارية تقدر تكلفتها بـ ٢٠٠ دولار لعملية الصيانة الواحدة لكل مركبة، بما في ذلك قطع الغيار والإطارات والبطاريات والتصليح (٣٦ ٤٠٠ دولار)، مضافاً إليها تكلفة الإعداد التي ستدفع لمرة واحدة بمعدل ٢٠٠ دولار للمركبة الواحدة لجعل المركبات جاهزة للشحن إلى خارج منطقة البعثة (١٨ ٢٠٠ دولار).

(هـ) البنزين والزيوت ومواد التزليق ٢٠ ٧٠٠

٣٧ - يغطي الاعتماد تكلفة الوقود ومواد التزليق، المقدرة على أساس ٣٥ دولاراً شهرياً للمركبة الواحدة من المركبات المتبقية البالغ عددها ٩١ مركبة لفترة الأشهر الأربعة الممتدة من ١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ (١٩ ٣٠٠ دولار). ويشمل الاعتماد أيضاً تكلفة الوقود اللازم للمولد الكهربائي الخاص بالمحطة الأرضية الساتلية في مقر البعثة والمولدات الكهربائية الموجودة خارج المقر لفترة الأشهر الخمسة الممتدة من ١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥ (١ ٤٠٠ دولار).

(و) التأمين على المركبات

٣٨ - يغطي الاعتماد تكاليف التأمين المتعلق بالمسؤولية قبل الغير للمركبات المتبقية في منطقة البعثة والبالغ عددها ٩١ مركبة، بتكلفة تقديرها ١٠٠ دولار للمركبة الواحدة لفترة الأشهر الخمسة الممتدة من ١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥.

٦ - العمليات الجوية

(أ) عمليات طائرات هليكوبتر

'١' تكاليف استئجار الطائرات/الرحلات ٣٣ ٨٠٠

٣٩ - يغطي الاعتماد استئجار طائرة هليكوبتر محلية لخدمة وتفكيك أجهزة إعادة الإرسال الموضوعة على قمم الجبال لتقوية الاتصالات. ولا يمكن تفكيك هذه الأجهزة المشمولة في شبكة اتصالات البعثة إلا عن طريق الجو، ومن ثم فإن هذه العملية ستعتمد على خدمات هليكوبتر خلال الأشهر الأخيرة لعملية تصفية البعثة. ومن المقترح استئجار طائرة هليكوبتر واحدة على أساس أن يكون

ذلك "حسب الحاجة" لمدة طيران متوسطها ١٢ ساعة شهريا بتكلفة قدرها ٦٢٥ دولارا للساعة الواحدة من وقت الطيران، بما في ذلك الوقود ووقت الانتظار، لفترة الأربعة أشهر ونصف الممتدة من ١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤ إلى ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٥.

٢٧' الوقود ومواد التزليق اللازمة للطائرات

٢٨' تكاليف الإحضار/ الإجلاء

٢٩' رحلات الإمداد الجوية

٣٠' الطلاء/الإعداد

(ب) الطائرات الثابتة الجناح

(ج) بدل الإقامة لأطقم الطائرات

(د) تكاليف العمليات الجوية الأخرى

٤٠ - لا يلزم رصد اعتماد تحت البنود المذكورة أعلاه.

٧ - العمليات البحرية

٤١ - لا يلزم رصد اعتماد تحت هذا البند.

٨ - الاتصالات

(أ) الاتصالات التكميلية

١٠' معدات الاتصالات

٤٢ - لا يلزم رصد اعتماد تحت هذا البند.

٢٧' قطع الغيار واللوازم

٤٣ - يغطي الاعتماد لوازم وقطع غيار معدات الاتصالات، ومعدات معينة للاختبارات والورش، وإعداد معدات الاتصالات والمولدات الكهربائية للشحن إلى خارج منطقة البعثة، بتكلفة متوسطها ٢٠٠٠ دولار شهريا لفترة الأشهر الأربعة الممتدة من ١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥.

٢٨' معدات الورش والاختبار

٤٤ - لا يلزم رصد اعتماد تحت هذا البند.

٢٩' الاتصالات التجارية

٤٥ - يغطي الاعتماد رسوم استعمال وسائل الاتصال التجارية بالفاكسيميلى والهاتف وخدمات الحقيبة ورسوم الساتل بتكلفة متوسطها ٣٠٠٠ دولار شهريا لفترة الأشهر الخمسة الممتدة من ١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥.

(ب) عقد الخط الهاتفى الرئيسي

٤٦ - لا يلزم رصد اعتماد تحت هذا البند.

٩ - المعدات الأخرى

(أ) أثاث المكاتب

(ب) معدات المكاتب

(ج) معدات تجهيز البيانات

(د) المولدات الكهربائية

(هـ) معدات المراقبة

(و) صهريج البنزين ومعه معدات القياس

(ز) المعدات الطبية ومعدات طب الأسنان

(ح) معدات الإيواء

(ط) معدات متنوعة

(ي) معدات الدفاع الميداني

٤٧ - لا يلزم رصد اعتمادات تحت البنود السالفة الذكر.

(ك) قطع الغيار والتصليح والصيانة ٢ ٠٠٠

٤٨ - يغطي الاعتماد المقدّر في إطار هذا البند تكلفة متوسطها ٥٠٠ دولار شهريا لفترة الأشهر الأربعة الممتدة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥.

(ل) معدات تنقية المياه

٤٩ - لا يلزم رصد اعتماد تحت هذا البند.

١٠ - اللوازم والخدمات

(أ) خدمات متنوعة

١١' خدمات مراجعة الحسابات ٨ ٥٠٠

٥٠ - يغطي الاعتماد تكلفة خدمات المراجعة الخارجية للحسابات لفترة الأشهر الخمسة الممتدة من ١ كانون الأول/ديسمبر إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥.

١٢' الخدمات التعاقدية ٢٥ ٠٠٠

٥١ - يغطي الاعتماد الخدمات التعاقدية المختلفة، بما في ذلك إزالة القمامة وغسل السيارات والإصلاحات الفنية وتنظيف مقر البعثة. كما يشمل الاعتماد المقدر استخدام أفراد إضافيين (عمال إصلاح وعمال فنيون للأسلحة والاتصالات وما إلى ذلك) للمساعدة في إنهاء أعمال البعثة. وتقدر هذه الاحتياجات بمبلغ ٥ ٠٠٠ دولار شهريا لفترة الأشهر الخمسة الممتدة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥ (٢٥ ٠٠٠ دولار).

٣٢' خدمات تجهيز البيانات

٥٢ - لا يلزم رصد اعتماد تحت هذا البند.

٤' خدمات الأمن ٧٢ ٥٠٠

٥٣ - يغطي الاعتماد الخدمات التعاقدية لحراس الأمن اللازمين لمقر البعثة وساحات انتظار السيارات والمستودع وكذلك للمكاتب الإقليمية المتبقية، على أساس تكلفة تقديرها ١٤ ٥٠٠ دولار شهريا لفترة الأشهر الخمسة الممتدة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥.

٥' العلاج الطبي والخدمات الطبية ٢٠ ٠٠٠

٥٤ - يغطي الاعتماد الفحوص والخدمات الطبية اللازمة للأفراد العسكريين والمدنيين في منطقة البعثة، بما في ذلك حوالي ٩٠ فحصا من فحوص انتهاء الخدمة، بتكلفة تقديرها ٤ ٠٠٠ دولار شهريا لفترة الأشهر الخمسة الممتدة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥.

٦' خدمات متنوعة

٥٥ - لا يلزم رصد اعتماد تحت هذا البند.

٧' الضيافة الرسمية ٥ ٠٠٠

٥٦ - يغطي الاعتماد الضيافة الرسمية للشخصيات المحلية والزائرة في سياق العلاقات الودية وخدمة المصالح الرسمية للبعثة، على أساس متوسط قدره ١ ٠٠٠ دولار شهريا لفترة الأشهر الخمسة الممتدة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥. وينبغي ملاحظة أن المرحلة النهائية للبعثة ستستلزم القيام بالقدر الواجب من أعمال الضيافة، بما في ذلك إقامة حفلات استقبال لرئيس الجمهورية والمسؤولين الحكوميين، والسلك الدبلوماسي، والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الأخرى التي ارتبط نشاطها ارتباطا وثيقا بأعمال البعثة.

٨' خدمات أخرى متنوعة ٢ ٥٠٠

٥٧ - يغطي الاعتماد الخدمات المتنوعة اللازمة للعمل اليومي للبعثة، غير المنصوص عليها في موضع آخر، بمعدل قدره ٥٠٠ دولار شهريا لفترة الأشهر الخمسة الممتدة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥.

(ب) لوازم متنوعة

١' القرطاسية واللوازم المكتبية ١٢ ٠٠٠

٥٨ - يغطي الاعتماد تكاليف القرطاسية واللوازم المكتبية، والطباعة المحلية، واللوازم الحاسوبية، ومواد الاستنساخ، بتكلفة متوسطها ٣ ٠٠٠ دولار شهريا لفترة الأشهر الأربعة الممتدة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥.

- ٢٧' اللوازم الطبية ٣ ٠٠٠
٥٩ - يغطي الاعتماد اللوازم الطبية واللقاحات اللازمة للمستوصف الطبي بمقر البعثة، وهي تقدر بمبلغ ٣ ٠٠٠ دولار.
- ٢٨' مواد الإصحاح والتنظيف ٥ ٠٠٠
٦٠ - يغطي الاعتماد لوازم التنظيف اللازمة للمرافق في كل المواقع في جميع أنحاء البعثة، وهي تقدر بمبلغ ١ ٠٠٠ دولار شهريا لفترة الأشهر الخمسة الممتدة من ١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/ أبريل ١٩٩٥.
- ٢٩' الاشتراكات ٢ ٠٠٠
٦١ - يغطي الاعتماد الاشتراكات والدوريات بمعدل شهري قدره ٥٠٠ دولار لفترة الأشهر الأربعة الممتدة من ١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣١ آذار/ مارس ١٩٩٥.
- ٣٠' اللوازم الكهربائية
٦٢ - لا يلزم رصد اعتماد تحت هذا البند.
- ٣١' أغطية وقاية المركبات من المقذوفات
٦٣ - لا يلزم رصد اعتماد تحت هذا البند.
- ٣٢' أصناف الزي الرسمي والأعلام والشارات ١ ٥٠٠
٦٤ - يغطي الاعتماد تكلفة ملابس الوقاية التي تصرف للسائقين والميكانيكيين وموظفي الخدمة الميدانية والملابس المميزة للموظفين المدنيين.
- ٣٣' مخازن الدفاع الميداني
٦٥ - لا يلزم رصد اعتمادات تحت البنود السالفة الذكر.
- ٣٤' خراطم العمليات
٦٦ - لا يلزم رصد اعتماد في إطار هذا البند.
- ٣٥' مخازن الامداد والمخازن العامة
٦٧ - لا يلزم رصد اعتمادات تحت البنود السالفة الذكر.
- ٣٦' اللوازم والخدمات المتصلة بالانتخابات
٦٨ - لا يلزم رصد اعتماد في إطار هذا البند.
- ٣٧' برامج الاعلام ١٢ -
- (أ) المعدات
٦٩ -
- (ب) المواد واللوازم
٧٠ -
- (ج) الخدمات التعاقدية
٧١ -

٦٧ - لا يلزم رصد اعتماد تحت البنود السابقة الذكر.

(د) تكاليف الانتاج التي تتكبدتها إدارة شؤون الاعلام ٢٠ ٠٠٠

٦٨ - يغطي الاعتماد تكلفة حملة الاعلام والتثقيف، بما في ذلك الاعلانات المدفوعة، والخدمات الكبلية، فيما يتصل بإنهاء بعثة المراقبين (١٢ ٠٠٠ دولار). كما يغطي الاعتماد مواصلة تشغيل مراكز الاعلام، بما في ذلك المواد المستنسخة، والطباعة المحلية للنصوص وغيرها من المواد التي تزود المدارس والمكتبات وعامة الجمهور بمعلومات عن البعثة (٨ ٠٠٠ دولار).

١٣ - برامج التدريب -

١٤ - برامج إزالة الألغام -

١٥ - المساعدة المقدمة لنزع السلاح والتسريح -

٦٩ - لا يلزم رصد اعتماد تحت البنود السالفة الذكر.

١٦ - الشحن الجوي والسطحي

(أ) نقل المعدات المملوكة للوحدات -

٧٠ - لا يلزم رصد اعتماد تحت هذا البند.

(ب) عمليات النقل الجوي العسكري -

٧١ - لا يلزم رصد اعتماد تحت هذا البند.

(ج) الشحن والنقل التجاريان ١٧١ ٥٠٠

٧٢ - يغطي الاعتماد الشحن فيما يتصل بإنهاء البعثة، ونقل معدات البعثة عن طريق الشحن السطحي على النحو التالي:

تكلفة

الشحن

المعدات

(أ) مولدا كهربائيا^(١)

٦ ٠٠٠ حاوية واحدة سعة ٤٠ قدما

(ب) آلات للتصوير الضوئي، وآلات كاتبة ومعدات متنوعة صغيرة الحجم

٤ ٥٠٠ حاوية واحدة سعة ٢٠ قدما

(ج) محطة أرضية للسواتل

٦ ٠٠٠ حاوية واحدة سعة ٤٠ قدما

(د) معدات الاتصالات^(١)
ثلاثة حاويات سعة ٤٠ قدما ١٨ ٠٠٠

(هـ) معدات متنوعة^(١)
حاويتان سعة ٤٠ قدما ١٢ ٠٠٠

مواد رزم ونثرات ٥٠ ٠٠٠

رسوم النظافة والمناولة والشحن التي لم ترصد لها اعتمادات
تحت بنود أخرى
مجموع التكلفة
٧٥ ٠٠٠
١٧١ ٥٠٠

١٧ - نظام المعلومات الادارية المتكامل - - - - -

٧٣ - لا يلزم رصد اعتماد تحت هذا البند.

(أ) سترسل الى بريديزي.

١٨ - حساب دعم عمليات حفظ السلام - - - - - ٢٥٦ ٣٠٠

٧٤ - وفقا للمعدل الموافق عليه لتمويل حساب دعم عمليات حفظ السلم، يرصد تحت هذا البند اعتماد بمبلغ ٢٥٦ ٣٠٠ دولار، يمثل ٨,٥ في المائة من مجموع تكلفة المرتبات والتكاليف العامة للموظفين والسفر للعنصر المدني في البعثة.

١٩ - الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين - - - - - ٦٠١ ٧٠٠

٧٥ - يرد تحت البند ٢ (ب) من الميزانية صافي مرتبات الموظفين الدوليين والمحليين أما التقدير الوارد تحت هذا البند فيمثل الفرق بين الأجر الاجمالي والأجر الصافي، أي مبلغ الاقتطاعات الإلزامية التي تخصم من مرتبات موظفي الأمم المتحدة، وفقا للنظام الأساسي لموظفي الأمم المتحدة.

٢٠ - الايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين - - - - - (٦٠١ ٧٠٠)

٧٦ - الاحتياج الخاص بالاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين الذي رصد له اعتماد تحت بند النفقات ١٩ من الميزانية، قيد في حساب صندوق معادلة الضرائب الذي أنشأته الجمعية العامة في قرارها ٩٧٣ (د - ١٠) ألف المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥. وتفيد في الصندوق لحساب الدول الأعضاء مبالغ تتناسب مع معدلات اشتراكها في ميزانية بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور.

المرفق السابع

ملاك الموظفين المأذون به حالياً والمقترح للفترة من ١ كانون الأول/

ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥

الرتبة	ملاك الموظفين المأذون به في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	التغييرات المقترحة	ملاك الموظفين المقترح للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥
الموظفون المدنيون			
الفئة الفنية وما فوقها			
وكيل الأمين العام	١	-	١
مد - ٢	١	-	١
مد - ١	٣	١	٤
ف - ٥	٣	(١)	٢
ف - ٤	٧	-	٧
ف - ٣	١٦	١	١٧
ف ١/٢	١٠	(١)	٩
المجموع الفرعي	٤١	-	٤١
فئة الخدمات العامة والفئات الأخرى			
الخدمات العامة	٩	-	٩
الخدمة الميدانية	٩	-	٩
المجموع الفرعي	١٨		١٨
مجموع الموظفين الدوليين	٥٩	-	٥٩
الموظفون المحليون	٨٦	٥	٩١
مجموع الموظفين المدنيين	١٤٥	٥	١٥٠
الأفراد العسكريون			
المراقبون العسكريون	٣	-	٣
الشرطة المدنية	٤٦	-	٤٦
مجموع الأفراد العسكريين	٤٩	-	٤٩
المجموع الكلي	١٩٤	٥	١٩٩

المرفق الثامن

خطة الإنهاء التدريجي لمهمة الأفراد للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥

القوام المقرر للأفراد اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥								العدد النعلي في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	الرتبة
٣٠ نيسان/ أبريل	٢٢ نيسان/ أبريل	١٥ نيسان/ أبريل	٨ نيسان/ أبريل	١ نيسان/ أبريل	١ آذار/ مارس	١ شباط/ فبراير	١ كانون الثاني/يناير		
									الموظفون المدنيون
									الفئة الفنية وما فوقها
-	١	١	١	١	١	١	١	١	وكيل الأمين العام
-	١	١	١	١	١	١	١	١	مد - ٢
١	٣	٣	٣	٣	٤	٤	٤	٤	مد - ١
-	١	١	١	٢	٢	٢	٢	٢	ف - ٥
-	١	٥	٦	٦	٦	٦	٦	٧	ف - ٤
-	٨	١٤	١٦	١٧	١٧	١٧	١٧	١٧	ف - ٣
١	٣	٦	٨	٨	٨	٩	٩	٩	ف ١/٢
٢	١٨	٣١	٣٦	٣٨	٣٩	٤٠	٤٠	٤١	المجموع الفرعي
									فئة الخدمات العامة والفئات الأخرى
٢	٩	٩	٩	٩	٩	٩	٩	٩	الخدمات العامة
٤	٨	٨	٨	٩	٩	٩	٩	٩	الخدمة الميدانية
٦	١٧	١٧	١٧	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	المجموع الفرعي
٨	٣٥	٤٨	٥٣	٥٦	٥٧	٥٨	٥٨	٥٩	مجموع الموظفين الدوليين
١٦	٧٢	٧٩	٨١	٨٦	٩٠	٩١	٩١	٩١	الموظفون المحليون
٢٤	١٠٧	١٢٧	١٣٤	١٤٢	١٤٧	١٤٩	١٤٩	١٥٠	مجموع الموظفين المدنيين
									الأفراد العسكريون
-	٢	٢	٢	٢	٣	٣	٣	٣	المراقبون العسكريون
-	٩	٢٨	٣٣	٣٣	٤٠	٤٠	٤٠	٤٦	الشرطة المدنية
-	١١	٣٠	٣٥	٣٥	٤٣	٤٣	٤٣	٤٩	مجموع الأفراد العسكريين
٢٤	١١٨	١٥٧	١٦٩	١٧٧	١٩٠	١٩٢	١٩٢	١٩٩	المجموع الكلي

المرفق التاسع

تكاليف الموظفين المدنيين والتكاليف ذات الصلة للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

بدل الإقامة المقرر للبعثة	التكاليف الإجمالية المقدرة			التكاليف القياسية السنوية			شخص/شهر	شخص/يوم	عدد الموظفين	
	الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	التكاليف العامة للموظفين	المرتبات	الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	التكاليف العامة للموظفين	المرتبات				
وكيل الأمين العام	١٢,٨	٢٢,٢	٥٣,٢	٥٣,٤	٥٤,٧	١٢٧,٧	٥,٠	١٥١,٠	١	
مد - ٢	١١,٣	١٧,٠	٤٣,٦	٤١,٠	٤٢,٢	١٠٤,٨	٥,٠	١٥١,٠	١	
مد - ١ (البعثة)	٢٢,٦	٣١,٠	٥٦,٦	٣٧,٣	٣٨,٩	٦٨,٠	١٠,٠	٣٠٢,٠	٢	
مد - ١	٢٢,٦	٣١,٠	٨١,٦	٣٧,٣	٣٨,٩	٩٨,٠	١٠,٠	٣٠٢,٠	٢	
ف - ٥	١٩,٠	٢٤,٦	٦٧,٢	٣٢,٨	٣٥,٦	٨٩,٧	٩,٠	٢٨٠,٠	٢	
ف - ٤ (البعثة)	٢١,٦	٢٣,١	٤٦,٣	٢٦,٥	٣٠,٨	٥٣,٠	١٠,٥	٣١٨,٠	٣	
ف - ٤	٣٧,٠	٣٩,٦	٤٦,١	١١٦,٥	٢٦,٥	٣٠,٨	١٨,٠	٥٤٤,٠	٤	
ف - ٣ (البعثة)	١٢٩,٥	١٠٣,٣	١٣٤,٢	٢٣٤,٤	١٩,٧	٢٥,٦	٦٣,٠	١ ٩٠٤,٠	١٤	
ف - ٣	٢٧,٧	٢٢,١	٢٨,٧	٧٢,٤	١٩,٧	٢٥,٦	٦٤,٤	٤٠٨,٠	٣	
ف - ٢ (البعثة)	٨٠,١	٤٤,٨	٦٧,١	١١٧,٤	١٣,٩	٢٠,٧	٣٦,٢	١ ١٧٨,٠	٩	
الخدمات العامة	٩٢,٤	٥٢,٢	٥٤,٤	١٣٨,١	١٤,٠	١٤,٦	٣٦,٩	١ ٣٥٩,٠	٩	
الخدمة الميدانية	٩٠,٣	٧٥,٢	١٩٠,١	١٨٧,٠	٢٠,٦	٥١,٩	٥١,١	١ ٣٢٩,٠	٩	
مجموع الموظفين الدوليين	٥٦٦,٩	٤٨٦,١	٦٧٩,١	١ ٢١٤,٣			٢٧٢,٠	٨ ٢٢٦,٠	٥٩	
الموظفون المحليون	-	١١٥,٦	٧٢,٧	٣٤٦,٧	٣,٣	٢,١	٩,٨	٤٢٨,٠	٩١	
المجموع	٥٦٦,٩	٦٠١,٧	٧٥١,٨	١ ٥٦١,٠			٧٠٠,٠	٨ ٢٢٦,٠	١٥٠	

المرفق العاشر

توزيع الموظفين المدنيين، حسب المكاتب، للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥
(في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤)

المكاتب	وكيل الأمين العام	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢/١	مجموع الفئة الفنية	الخدمات العامة	الخدمة الميدانية	الرتبة المحلية	المجموع
مكتب رئيس البعثة	١	-	-	-	-	-	-	١	١	-	٢	٤
موظفو الشؤون السياسية	-	-	١	١	١	٣	-	٦	١	-	٢	٩
مكتب شؤون الإعلام	-	-	-	-	-	١	-	١	-	-	٣	٤
موظف قانوني	-	-	-	-	-	١	-	١	-	-	١	٢
الأراضي/إعادة الإدماج	-	-	-	-	-	٢	٢	٤	-	-	١	٥
شعبة حقوق الإنسان												
مكتب المدير	-	-	٢	-	١	٣	-	٦	١	-	٢	٩
مكتب الشؤون الطبية	-	-	-	-	١	-	-	١	-	-	-	١
مكتب المراقبين العسكريين	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١	١
مكتب الشرطة المدنية	-	١	-	-	-	-	-	١	-	-	٣	٤
المجموع الفرعي	١	١	٣	١	٣	١٠	٢	٢١	٣	-	١٥	٢٩
الشعبة الإدارية												
كبير الموظفين الإداريين	-	-	١	-	-	-	١	٢	١	-	٤	٧
قسم المالية	-	-	-	-	-	-	١	١	-	-	١١	١٢
قسم شؤون الموظفين	-	-	-	-	-	-	-	-	١	-	٣	٤
قسم الخدمات العامة	-	-	-	-	-	-	-	-	٤	٢	١٢	١٨
قسم الاتصالات	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٤	٩	١٣
قسم المشتريات	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١	٥	٦
قسم النقل	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢	١٢	١٤
قسم التجهيز الإلكتروني للبيانات	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٣	٣
المجموع الفرعي	-	-	١	-	-	-	٢	٣	٦	٩	٥٩	٧٧
المكاتب الإقليمية												
سان سلفادور	-	-	١	٣	٣	٣	١	٨	-	-	٧	١٥
شاتالينانغو	-	-	-	-	-	١	٢	٣	-	-	٤	٧
سان ميغيل	-	-	-	١	١	٣	٢	٦	-	-	٦	١٢
المجموع الفرعي	-	-	١	٤	٧	٧	٥	١٧	-	-	١٧	٣٤
المجموع	١	١	٤	٢	٧	١٧	٩	٤١	٩	٩	٩١	١٥٠

المرفق الحادي عشر

الموارد المتاحة والتكاليف التشغيلية للفترة الممتدة من إنشاء البعثة حتى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥
(بدولارات الولايات المتحدة)

المرفق الحادي عشر (تابع)

ألف - فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى: موجز الموارد

الموارد	الإجمالي	الصافي
١ -		
(أ) الاعتمادات		
١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ - ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٢	١١٤ ١٦٣ ٩٠٠	١١١ ٢٥٦ ٠٠٠
(ب) التبرعات العينية	١ ٥٦٣ ٠٠٠	١ ٥٦٣ ٠٠٠
مجموع البند ١	١١٥ ٧٢٦ ٩٠٠	١١٢ ٨١٩ ٠٠٠
٢ -		
صافي التكاليف التشغيلية		
(أ) صافي النفقات		
١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ - ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٢	٨٧ ٧٩٤ ٢٠٠	٨٥ ٥٧٦ ٦٦٢
(ب) التبرعات العينية	١ ٥٦٣ ٠٠٠	١ ٥٦٣ ٠٠٠
مجموع البند ٢	٨٩ ٣٥٧ ٢٠٠	٨٧ ١٣٩ ٦٦٢
المجموع، ١ - ٢	٢٦ ٣٦٩ ٧٠٠	٢٥ ٦٧٩ ٣٣٨
٣ -		
المبالغ المقيدة لحساب الدول الأعضاء		
(أ) من الرصيد غير المرتبط به	٢٦ ٣٦٥ ٦٤٤	٢٥ ٦٧٥ ٢٨٢
(ب) الإيرادات الآتية من الدول الأعضاء الجدد	٤ ٠٥٦	٤ ٠٥٦
مجموع البند ٣	٢٦ ٣٦٩ ٧٠٠	٢٥ ٦٧٩ ٣٣٨
٤ -		
الرصيد غير المرتبط به	-	-

باء - بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور: موجز الموارد

الموارد	الإجمالي	الصافي
١ -		
(أ) الاعتمادات		
١ تموز/يوليه ١٩٩١ - ٣١ أيار/مايو ١٩٩٤	١٠٧ ٥٢٧ ٠٠٠	٩٩ ٩٩٦ ٧٠٠
(ب) المبالغ المأذون بها		
١ حزيران/يونيه - ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٨)	٣ ٨٩٥ ٩٠٠	٣ ٦١٢ ٣٠٠
١ حزيران/يونيه - ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (المبلغ المستخدم) (القرار ٢٩٩/٤٨)	٢ ٤٣٥ ٠٠٠	٢ ٠٨٣ ١٠٠

المرفق الحادي عشر (تابع)

٥ ٠٤٠ ٨٠٠	٥ ٦٤٣ ٧٠٠	١ حزيران/يونيه - ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ (المقرر ٤٠٥/٤٩)
٣ ٤٨٨ ٦٠٠	٤ ٠٠٠ ٠٠٠	١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ - ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ (القرار ٢٩٩/٤٨)
١٤ ٢٢٤ ٨٠٠	١٥ ٩٧٤ ٦٠٠	المجموع الفرعي
١١٤ ٢٢١ ٥٠٠	١٢٣ ٥٠١ ٦٠٠	مجموع البند ١
		٢ - صافي التكاليف التشغيلية
٩١ ٣٧٣ ٤٠٠	٩٨ ١٤٩ ٠٠٠	١ تموز/يوليه ١٩٩١ - ٣١ أيار/مايو ١٩٩٤
١٠ ٣٩٧ ٣٠٠	١١ ٧٠٤ ٢٠٠	١ حزيران/يونيه ١٩٩٤ - ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤
٣ ٤٨٨ ٦٠٠	٤ ٠٠٠ ٠٠٠	١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ - ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥
١٠٥ ٢٥٩ ٣٠٠	١١٣ ٨٥٣ ٢٠٠	مجموع البند ٢
٨ ٩٦٢ ٢٠٠	٩ ٦٤٨ ٤٠٠	المجموع، ١ - ٢
		٣ - المبالغ المقيدة لحساب الدول الأعضاء
١ ٣٤٧ ٧٠٠	١ ٣٤٧ ٧٠٠	(أ) من الرصيد غير المرتبط به (القرار ٢٤٠/٤٦)
٣٠٠ ٠٠٠	٣٠٠ ٠٠٠	(ب) إيرادات متنوعة والإيرادات الآتية من الفوائد
١ ٦٤٧ ٧٠٠	١ ٦٤٧ ٧٠٠	مجموع البند ٣
٧ ٣١٤ ٥٠٠	٨ ٠٠٠ ٧٠٠	٤ - الرصيد غير المرتبط به

جيمكز النقدية لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور
وفريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى مجتمعين

الإجمالي	الصافي	الإيرادات
١٦٥ ٨٩٦ ١٣٤	١٦٥ ٨٩٦ ١٣٤	(أ) التبرعات المقبوضة تعويضا عن الأصول (الفقرة ٢٠)
١ ٥٦٣ ٠٠٠	١ ٥٦٣ ٠٠٠	(ب) التبرعات العينية
٧٨ ٣٩٨	٧٨ ٣٩٨	(ج) التبرعات النقدية
٢ ١٩٠ ٣٣٠	٢ ١٩٠ ٣٣٠	(د) إيرادات الفوائد
٢ ٥٠٦ ٦٧٥	٢ ٥٠٦ ٦٧٥	(هـ) إيرادات متنوعة
١٧٢ ٢٣٤ ٥٣٧	١٧٢ ٢٣٤ ٥٣٧	مجموع الإيرادات
١٩٢ ٣٤٦ ١٦٢	٢٠٣ ١٥٧ ٦٠٠	صافي التكاليف التشغيلية
(٢٠ ١١١ ٦٢٥)	(٣٠ ٩٢٣ ٠٦٣)	العجز المسقط في اعتمادات التشغيل في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥

— — — — —